وزارة التعليـم العـالي والبـحث العـلمي
المركـز الجـامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلـة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم تسيير
الميدان : العلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية

المرجع : ...../ 2015

مذكرة بعنـوان:

التمويل المصغر ودوره في ترقية المؤسسة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة–

مذ ك . . . . . رة مكملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير (ل.م.د)تخصص " مالية "

إعداد الطلبة:
–أسيا عيشونة
–حسينة لعويرة

إشراف الأستاذ(ة):
– لمزاودة رياض

السنة الجامعية: 2015/2014

بسم الله الرحمان الرحيم

﴿.. وقل إعملوا

فسيرى الله

عملكم ورسوله

والمؤمنون ﴾

سورة التوبة الآية 105

شكر وعرفان

بسم الله الرحمان الرحيم

اللهم إننا نحمدك بجميع محامدك ماعلمنا منها ومالم نعلم ونحمدك بجميع نعمك ماعلمنا منها وما لم نعلم ونحمدك على كل حال وحمد الله الذي بشكره تدوم النعم والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد بن عبد الله.

نتقدم باجزيل الشكر وامتنان لاستاذنا الفاضل " لمزاودة رياض " لتفضله بالاشراف على هذا العمل وعلى كل ما قدمه لنا بسعة صدر وجميل صبر من توجيهات ونصائح كان لها الاثر في أن تتم هذه الدراسة على النحو الذي إنتهت اليه فجزاه الله خير جزاء.

كما نشكر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على رأسها " محمد بن عويدة "

ولكل من كان لنا سندا ولو بالكلمة الطيبة.

شكرا جزيلا

إهـــداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين

أهدي هذا العمل إلى من ربتني وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات إلى أغلى إنسانة في هذا الوجود أمي الحبيبة "**تفاحـــــــــــــــــــــــــــــــة**"

الى من عمل بكد في سبيلي وعلمني معنى الكفاح وأوصلني الى ما أنا عليه أبي الكريم "**محـــــــــــــــــــــــــــــــد**" أدامه الله لي.

إلى من ترعرت معهم وكبرت إلى جانبهم وقاسمت معهم كل كبيرة وصغيرة اخوتي عبد الفتاح وزوجته، رياض وزوجته، مصباح وزوجته، عبد العالي، عمار والى أختي الغالية "عليمة".

الى من كان سندا لي وطلما دعمني زوجي حفظه الله "**عبـــد الغانـــي**"

وإلى رفيقاتي: **أسيا**، حليمة، هالة، رقية، وإلى أبناء أخواتي أمين، أمال، شراف الدين، أدم، إياد.

وأتوجه كذلك بجزيل الشكر والإمتنان للإستاذ لمزاودة رياض، وإلى بن عويدة محمد بالإشراف على هذا العمل وإعطائنا من وقتهم.

♦ حسينة ♦

إهـــداء

اللهم نور بالعلم قلبي أجعلني من المفلحين ومن الميسرة أمورهم ومن الذين يستجاب دعاؤهم اللهم أنفعني بما علمتني وعلمني ماينفعني ورزقني علما ينفعني " أميـــــــــــــــــن "

أهدي عملي كذكرى وذكرى ناقوس النسيان.

الى من حملتني وهنا على وهن وبكت من أجلي في صمت الى التي خصها الله بالشرف الرفيع والعز المنيع، الى التي يحرقها الشوق لنجاحنا، الى التي ضحت وفتحت لي أبواب النجاح وكانت بدعائها في اليل ونهار سر نجاحي، الى التي تحمل أحلى الكلمات في الوجود اليك بأغلى شيئ في الوجود اليك حبيبتي " امـــــــــــــــــي"

الى من كلله الله بهيبة والوقار الى من علمني العطاء بدون انتظار، الى الذي كابد الشدائد وكان عرق جبينه منير دربي، الى من اشترى لي اول قرلم ودفعني بكل ثقة الى خوض الصعاب الى من أحمل اسمه بكل افتخار ستبقى كلماتك نجوم اهتدي بها اليوم وفي الغد والى الإبد حبيبي "ابـــــــــــــــــي"

حفظهما الله واطال في عمرهما والبسهم لباس الصحة والعافية.

الى شموع قلبي ولآلئ روحي الى من بهم أكبر وعليهم اعتمد، الى من بوجودهم اكتسب قوة ومحبة لإحدود لها اخوتي الإعزاء: روقية، ربيعة، منال، أمين، يوسف، عبد القادر وزوجته، رضا وزوجته.

الى الوجه المفعم بالبرائة وبمحبته أزهرت حياتي الى بسمة روحي الى أغلى انسان سكن قلبي أخي الغالي عبد الرحمان " عبـــــــــــــــدو "

الى أولاد أخي: آية، محمد أنيس، حفظهما الله ورعاهما وأكبرهما في عزه وعز والديهما.

الى نسيم الروح والوجدان الى رفيق دربي الغالي " نسيـــــــــــــــم " أهديك هذا العمل حبا ووفاء.

الى صديقاتي أخص بذكر : حسينة، روقية، هالة، حليمة،

الى من أدتهم لي الدنيا رغم بعد المسافات الى خفيفة

الظل الغالية "سديل"

وفي الإخير ارجو من الله تعلى أن يجعل عملي هذا

نفعا يستفيد منه جميع الطلبة المتربصين المقبلين

على التخرج.

<<آسيا>>

ملخص

تعتبر المؤسسة المصغرة احدى الموضوعات الهامة التي تشغل اذهان متخدي القرار الاقتصادي، حيث كانت ومازالت اداة تنمية فعالة تمثل عصب الاقتصاد، وذلك لما تتمتع به من أهمية وقدرة كبيرة على دعم التنمية الاقتصادية من جهة، والنهوض بالانشطة التجارية من جهة أخرى، وقد ثبت عمليا أن العديد من الدول بنت نهضتها الاقتصادية بالاعتماد أساسا على قطاع المؤسسات المصغرة.

مع تزايد أهمية الخدمات المالية في الحياة اليومية للافراد والمؤسسات المصغرة على وجه الخصوص، وهو مايطرح مسألة تلبية القطاعات المالية القائمة للاحتياجات المالية لهذا النوع من المؤسسات المصغرة، وهنا يدخل نشاط التمويل المصغر ضمن افق تلبية الاحتياجات المالية للفئات المقصاة من القطاع المالي الكلاسيكي، خاصة تلك المتعلقة بالاحتياجات التمويلية للمؤسسات المصغرة.

الكلمات المفتاحية

المؤسسة المصغرة، التمويل المصغر، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

فهرس المحتويات

العنوان		الصفحة
	دعاء	
	الشكر	
	الإهداء	
	الملخص	
	قائمة المحتويات	I
	قائمة الجداول	IV
	قائمة الأشكال	V
	مقدمة	أ–ث
الفصل الأول	الاطار المفاهيمي للتمويل المصغر	
تمهيد		2
المبحث الأول	عموميات عن التمويل المصغر	3
المطلب الاول	مفهوم التمويل المصغر ونشأته	3
الفرع الاول	تعريف التمويل المصغر	3
الفرع الثاني	نشأة التمويل المصغر	5
المطلب الثاني	خصائص التمويل المصغر	5
المطلب الثالث	أهمية التمويل المصغر ودوره في التنمية الاقتصادية	6
المبحث الثاني	مبادئ التمويل المصغر وأبرز أنواعه وأثره	7
المطلب الاول	مبادئ التمويل المصغر	7
المطلب الثاني	أنواع برامج التمويل المصغر وعناصره	8
الفرع الاول	أنواع برامج التمويل المصغر	8
الفرع الثاني	عناصر التمويل المصغر	9
المطلب الثالث	أثار التمويل المصغر	10
المبحث الثالث	الفئات المستهدفة من التمويل المصغر وخدماته والجهات المقدمة له	11
المطلب الاول	خدمات التمويل المصغر	11
المطلب الثاني	الفئات المستهدفة من التمويل والضمانات	13
الفرع الاول	الفئات المستهدفة من التمويل المصغر	13
الفرع الثاني	الضمانات	14
المطلب الثالث	الجهات المقدمة لخدمات التمويل المصغر	15
خلاصة الفصل		17

الفصل الثاني	التمويل المصغر كأداة لترقية المؤسسة المصغرة	
تمهيد		19
المبحث الاول	مدخل المؤسسة المصغرة	20
المطلب الاول	مفهوم المؤسسة المصغرة وأهميتها	20
الفرع الاول	أسس تحديد مفهوم المؤسسة المصغرة	20
الفرع الثاني	اهمية المؤسسات المصغرة	24
المطلب الثاني	خصائص المؤسسة المصغرة	26
المطلب الثالث	اهداف المؤسسة المصغرة	27
المبحث الثاني	المعوقات التي تواجه المؤسسة المصغرة والهيئات الداعمة لها	28
المطلب الاول	الهيئات الداعة للمؤسسات المصغرة في الجزائر والامتيازات التي تقدمها	28
الفرع الاول	الامتيازات الممنوحة لمساعدة المؤسسات المصغرة في الجزائر	28
الفراع الثاني	الصعوبات التي تواجه المؤسسة المصغرة	31
المطلب الثاني	الصعوبات المرتبطة بالعرض	32
الفرع الاول	الصعوبات المرتبطة بالطلب	32
الفرع الثاني	مشاكل تمويل المؤسسات المصغرة في الجزائر	33
المطلب الثالث	الاقصاء المالي للمؤسسات المصغرة وألياته	34
الفرع الاول	تعريف الاقصاء المالي	35
الفرع الثاني	اليات الاقصاء المالي	36
المبحث الثالث	برامج وأفاق ترقية المؤسسة المصغرة	38
المطلب الاول	افاق ترقية وتطوير المؤسسات المصغرة في الجزائر	38
المطلب الثاني	البرامج لترقية المؤسسة المصغرة	40
المطلب الثالث	حاضنات الأعمال كالية لمرافقة المؤسسة المصغرة	41
الفرع الاول	حاضنات الاعمال	41
الفرع الثاني	انواع حاضنات الاعمال	42
الفرع الثالث	اهداف حاضنات الاعمال	43
خلاصة الفصل		44
الفصل الثالث	دراسة تطبيقية حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة– ANSEJ	
تمهيد		46
المبحث الاول	لمحة عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ	47

المطلب الاول	تعريف الوكالة –فرع ميلة–	47
المطلب الثاني	الهيكل التنظيمي للفرع ومهام المصالح	47
المطلب الثالث	الدور، المهام، والاهمية الاقتصادية	49
المبحث الثاني	مراحل مرافقة تمويل المؤسسة المصغرة ودعمها	51
المطلب الاول	مرحلة ماقبل المرافقة وشروط التأهيل	51
المطلب الثاني	مرحلة المرافقة	52
المطلب الثالث	اشكال ومستويات التمويل ومختلف الامتيازات	55
المبحث الثالث	النتائج تمويل المؤسسات المصغرة احصائيات	57
المطلب الاول	اثار التمويل في تنويع النسيج الاقتصادي	57
المطلب الثاني	الاثار بالنسبة لليد العاملة (القطاعات)	60
المطلب الثالث	المتابعة والتقييم من أجل ترقية المؤسسات الممولة	63
خلاصة الفصل		65
	الخاتمة	
الخلاصة العامة		67
قائمة المراجع		72
الملاحق		77

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الهيكل المالي للتمويل الثنائي	53
02	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي	52
03	تطوير تعداد المشاريع الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة– 2014/2010.	57
04	تنوع النسيج الاقتصادي الممول في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة– 2014/2010.	59
05	تطور تعداد مناصب الشغل المستحدثة في المؤسسات المصغرة الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة– خلال فترة 2014/2010.	60
06	تطور تعداد مناصب الشغل المستحدثة حسب القطاعات للمؤسسات المصغرة الممولة في إطار الوكالة ANSEJ –فرع ميلة– خلال سنتي 2014/2013.	62
07	جدول المتابعة والتقييم.	63

فهرس الاشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	– الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة	47
02	– مخطط المرافقة	52
03	– اعمدة بيانية لتطور عدد المشاريع الممولة في اطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية ميلة للفترة 2010–2014.	58
04	– دائرة نسبية لتطور عدد المشاريع الممولة في اطار الوكلة ANSEJ –فرع ميلة– خلال فترة 2010–2014.	58
05	– اعمدة بيانية لتنوع النسيج الاقتصادي الممول في اطار الوكالة ANSEJ –فرع ميلة– بتركيز على سنتي 2013–2014.	59
06	– دائرة نسبية لتنوع النسيج الاقتصادي الممول في اطار الوكالة ANSEJ –فرع ميلة– بالتركيز على سنتي 2013–2014.	59
07	– اعمدة بيانية لتطور تعاد مناصب الشغل المستحدثة في المؤسسات المصغرة الممولة في إطار الوكلة الوطنية تشغيل الشباب –فرع ميلة– خلال فترة 2010–2014.	61
08	– اعمدة بيانية لتطور تعداد مناصب الشغل المستحدثة في المؤسسات المصغرة الممولة في اطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة– خلال فترة 2010–2014	62
09	– دائرة نسبية لتطور تعداد مناصب الشغل المستحدثة حسب القطاعات للمؤسسات المصغرة الممولة في اطار الوكالة ANSEJ –فرع ميلة– خلال سنتي 2013–2014	62

مقدمة

مقدمـــــــة

تعتبر المؤسسات المصغرة من بين أهم روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المتقدمة والبلدان النامية، ذلك انها تشكل مجالا خصبا لتطوير المهارات الإدارية والفنية والإنتاجية، فهي تشكل مصدرا للإبداع والابتكار، بالإضافة الى قدرتها الفائقة على المساهمة في زيادة الطاقة الإنتاجية واستيعاب اليد العاملة وتنويع الهيكل الصناعي وتلبية الطلب الداخلي من السلع والخدمات، وترقية الصادرات ومساهمتها في جدب المدخرات المحلية وخلق قيمة مضافة، كما أنها لا تتطلب أموالا ضخمة كما هو الشأن بالنسبة للمؤسسات الكبرى والمتوسطة.

إلا أنه في الواقع تواجه هذه المؤسسات العديد من الصعوبات التي تعيق إنشاءها وتطويرها، ويعتبر مشكل التمويل أحد أهم المشاكل التي تواجهها، فهي تعاني من عدم القدرة للوصول الى مصادر التمويل المصرفية الرسمية كنتيجة لضعف بيئة الأعمال ووجود التحيز في السياسات الاقتصادية والتمويلية لصالح المشروعات الكبيرة، حيث تحظى الأخيرة بمعاملة تفضيلية على حساب المنشآت المصغرة سواء من حيث شروط التمويل أو فترات السداد..، وإذا كان جزء من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد نجح في فرض نفسه عبر الحصول على دعم السلطات العمومية، فإن جزء آخر يتمثل في المؤسسات المصغرة لا يزال يعاني من مشكل التمويل سواء عند إنشاءها أو بعده.

وفي مواجهة التميز الذي تتعرض له المؤسسات المصغرة في مجال التمويل الخارجي، تطورت الممارسات المالية في العديد من مناطق العالم بهدف توفير خدمات مالية تتناسب واحتياجاتها وإمكانياتها، تجسدت في تعبئة موارد للتمويل وتطوير نشاط الاقتراض لما يعرف بالمقترضين غير رسميين.

وإدراكا بالأهمية الكبيرة للمؤسسة المصغرة ودورها المرتقب في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني، قامت الحكومة بعدة مبادرات هدفت إلى تشجيع الشباب وصغار المستثمرين للتوجه نحو هذا القطب الاستثماري الجديد بإقامة مثل هذه المؤسسات، نظرا لما يمكن أن تؤديه مستقبلا إذا ماحظيت بالعناية الكافية، ويظهر ذلك من خلال إنشاء هيئات تهتم بدعم هذه المؤسسات وتأهيلها وترقيتها في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، وهذه الهيئات الداعمة غير مصرفية غير ربحية بدرجة أولى وأغلبها عمومية أو مختلطة، تدعمها الدولة ضمن استراتجياتها التنموية وأهدافها الساعية إلى تحقيق التنمية المحلية ودعم الاقتصاد وتحسين المستوى المعيشي، وهنا يبرز نوع محدد من التمويل يتميز بالمرونة والمواءمة لمثل هذه المؤسسات المصغرة يعرف بالتمويل المصغر الذي يقوم بتقديم خدمات تمويلية

للفئات المستثناة من خدمات البنوك (المؤسسات الرسمية) وليس لديها موارد، ولا تستطيع توفير ضمانات التي تطلبها البنوك، كما يقوم كذلك بالجمع بين التنمية بشقيها الإقتصادي (نمو الإقتصاد) والاجتماعي (توفير مناصب الشغل)، وجلب الثروة، وذلك عن طريق دعم و ترقية المؤسسات المصغرة.

إشكالية الدراسة

إنطلاقا مما تقدم يمكننا صياغة إشكالية هذا البحث في التساؤل الرئيسي التالي:

" ماهو الدور الذي يلعبه التمويل المصغر في ترقية المؤسسات المصغرة ؟ "

الأسئلة الفرعية:

- ما المقصود بالتمويل المصغر، وماهي خصائصه وأهدافه؟
- ما المقصود بالمؤسسة المصغرة، وماهي خصائصها، وأهم العوائق التي تواجهها؟
- كيف يساهم التمويل المصغر ومؤسساته في ترقية المؤسسة المصغرة؟
- ماهي الاستيراتيجية التي إتبعتها الجزائر لترقية المؤسسة المصغرة؟

1) فرضية الدراسة

- التمويل المصغر يقوم بتقديم الخدمات المالية للمؤسسات المصغرة وإخراجها من دائرة الاقصاء المالي.
- المؤسسة المصغرة لها دور فعال في التنمية الاقتصادية، حيث يعتبر التمويل المصغر من أهم أليات دعم هذه المؤسسات.
- يساهم التمويل المصغر في ترقية المؤسسة المصغرة، نظرا للخدمات المالية التي يقدمها والتي تتناسب مع إمكانياتها.
- تتبنى الجزائر استيراتيجية متكاملة تعتمد فيها على جملة من الهياكل والهيئات وتطبق من خلالها مجموعة من البرامج الهادفة إلى ترقية ودعم المؤسسات المصغرة.

2) أهداف الدراسة

- التعرف على التمويل المصغر وخصائصه وأهدافه.
- التعرف على المؤسسة المصغرة والامتيازات التي تقدمها والصعوبات التي تواجهها.
- معرفة دور التمويل المصغر في ترقية المؤسسة المصغرة.

- معرفة الإستيراتيجيات التي اتبعتها الجزائر لترقية المؤسسة المصغرة.

3) أهمية الدراسة

تنبع أهمية هذا البحث من الاعتبارات التالية:

- إرساء مختلف الأفاق النظرية والتطبيقية التي تستمد كيانها من دراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالمؤسسة المصغرة ؛
- الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات المصغرة في ارتقاء اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية في جميع المجالات؛
- أصبحت المؤسسة المصغرة من المرتكزات الأساسية لعملية تحقيق التنمية الإقتصادية.

4) منهج الدراسة

للإجابة على إشكالية البحث وإثبات صحة الفرضيات من عدمها قامت دراستنا بالاعتماد على كل من المنهج الوصفي التحليلي، الذي يتلائم مع طبيعة الموضوع، المنهج الوصفي خاصة في الفصل الأول والثاني الذي يعتبران بمثابة الإطار الموضوعي في البحث، كما تم استخدام المنهج التحليلي في الفصل الثالث لعرض التطور الذي عرفته المؤسسة المصغرة وأهمية التمويل في ترقيتها.

5) دوافع ومبررات اختيار الموضوع محل الدراسة

يرجع اختيارنا معالجة هذا الموضوع إلى عدة أسباب موضوعية أهمها مايلي:

- تماشي موضوع البحث مع تخصصنا العلمي، بالإضافة على فضولنا الشخصي في التعمق في هذا الموضوع دون غيره.
- القناعة الخاصة لما يمكن أن تلعبه المؤسسات المصغرة في الجزائر إذا ما عمل المهتمين بها بإعطاء العناية الكافية، وتقديم الدعم المناسب لها حتى تؤدي الدور الذي يجب أن تلعبه.
- كون هذا القطاع بدأ يعرف إنتعاشا ملحوظا في الجزائر ليس على مستوى النتائج التي أصبح يحققها فحسب بل على مستوى الاهتمام والاحاطة بها أيضا.
- الأهمية الكبيرة للتمويل المصغر وفعاليته في تطوير وترقية المؤسسة المصغرة.
- الخصائص التي يتميز بها التمويل المصغر في معالجة بعض المشاكل التي تواجه المؤسسة المصغرة.

6) صعوبات الدراسة

إن إعداد هذا البحث لم يكن بالأمر الهين نظرا للصعوبات التي واجهناها وعلى رأسها قلة المراجع المتخصصة في دراسة التمويل المصغر وكذا المؤسسة المصغرة على مستوى المكتبة الجامعية.

7) هيكل الدراسة

لقد تناولنا في هذه المذكرة ثلاثة فصول، فصلان نظريا وفصل تطبيقي حيث:

- الفصل الأول الإطار المفاهيمي للتمويل المصغر، ويضم ثلاثة مباحث وكل مبحث يضم ثلاث مطالب؛
- الفصل الثاني التمويل المصغر ودوره في ترقية المؤسسة المصغرة، ويتضمن كذلك ثلاثة مباحث وكل مبحث يضم ثلاث مطالب؛
- الفصل الثالث جانب تطبيقي، أجرينا فيه دراسة ميدانية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الفصل الاول

الإطار المفاهيمي للتمويل المصغر

تمهيد

عرف التمويل المصغر في السنوات الأخيرة نموا جيدا، وذلك راجع للاهتمام الدولي به، والذي أثبت كفاءته وفعاليته في كافة الدول، وقد تم إنشاء عدة مؤسسات تمويلية تقدم خدمات التمويل المصغر لعملائها الذين أثبتوا جدارتهم وقدرتهم على استرداد هذه القروض من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة تساهم في التوظيف والزيادة في الإنتاج.

تقدم مؤسسات التمويل المصغر الخدمات المالية للفقراء ودوي الدخل المتدني، وإلى أصحاب المؤسسات المصغر الذين لا يستطيعون دخول الأنظمة المالية الرسمية، فقد عملت مؤسسات التمويل المصغر على تطوير خدمات محددة ومنهجيات خاصة لتجاوز نقص الضمانات لدى العملاء وبذلك تجعلهم مؤهلين للحصول على قروض وخدمات مالية أخرى.

ويجمع الاقتصاديون وخبراء التنمية الاجتماعية على أهمية التمويل المصغر، ويستشهد هؤلاء بالنجاح الذي حققته بالعديد من الدول، فمن المتعارف عليه أن التمويل المصغر هو أداة قوية للتطور الاقتصادي.

ارتأينا في هذا الفصل التطرق إلى كل من :

المبحث الأول: عموميات عن التمويل المصغر؛

المبحث الثاني: مبادئ التمويل المصغر وأبرز أنواعه و أثره؛

المبحث الثالث: الفئات المستهدفة من التمويل المصغر وخدماته والجهات المقدمة له.

المبحث الأول: عموميات عن التمويل المصغر

يتناول هذا المبحث معرفة جذور التمويل المصغر وخصائصه، ثم ننتقل بعد ذلك إلى التعرف على أهميته ودوره في التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: مفهوم التمويل المصغر ونشأته

الفرع الأول: تعريف التمويل المصغر

يمكن في إطار التعريف بالتمويل المصغر تقديم التعاريف التالية:

التعريف الأول: يعرف التمويل المصغر(Micro Finance) في معناه البسيط هو: التسليف والادخار وتقديم الخدمات المالية الأخرى مثل: التحويلات، التأمين، قروض الاستهلاك، قروض الزواج، المساعدات الفنية، بطاقات الائتمان، خدمات الدفع .... الخ.[1]

التعريف الثاني: التمويل المصغر(Micro Finance) هو تقديم الخدمات المالية للفقراء من منظمي المشرعات العمل الحر.[2]

التعريف الثالث: يعرف التمويل المصغر على أنه مجموعة الخدمات المقترحة أو المقدمة للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية التقليدية.[3]

التعريف الرابع: يعرف التمويل المصغر على أنه منهاجية إقراض، توظف بدائل للضمانات لتقديم واسترداد قروض قصيرة الأجل لرأس المال العامل لأصحاب المشاريع الصغيرة.[4]

التعريف الخامس: برنامج التمويل الأصغر يعني توفير الخدمات المالية كالإقراض والإيداع والادخار التي تتكيف مع احتياجات الفقراء وغيرهم القادرين على تنظيم المشروعات.[5]

التعريف السادس: التمويل الأصغر هو تقديم قروض صغرى لأسر غاية في الفقر وذلك بهدف مساعدة هذه الأسر على البدء في أنشطة إنتاجية أو تنمية مشاريعه الصغرى، كما سعت دائرة التمويل

---

[1] إصلاح حسن العوض، إدارة التمويل الأصغر، منشورات بنك سودان المركزي، وحدة التمويل الأصغر، 2008، ص3.

[2] جوديت براندسما و لورس هارت، تحسين عمل التمويل بالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، منشورات مكتب شؤون الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ببنك الدولي 1998، ص1.

[3] Sébastien Beye'et autres, guide de la micro finance, éditons d'organisation, Paris, 2006 p17

[4] المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، موجز الجهات المانحة، رقم 11، مارس 2003.

[5] جوديت برا ندسما ورفيقة شوالي، إنجاح التمويل بالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، منشورات مكتب شؤون الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالبنك الدولي، ص1.

الصغير على مرور الزمن أن تشمل مزيدا من الخدمات (الإقراض، الادخار، التأمين...الخ)، وذلك نظرا لحاجة الفقراء لمجموعة متنوعة من الخدمات المالية بعد أن استعصى عليه الانتفاع من المؤسسات المالية الرسمية.[1]

التعريف السابع: يستخدم مصطلح التمويل الأصغر في الإشارة إلى تقديم الخدمات المالية منها التوفير والقروض ووسائل الدفع إلى الفئات منخفضة الدخل من السكان مثل: الحرفيين، صغار التجار، المزارعين، وبل حتى من الموظفين.[2]

التعريف الثامن: التمويل الأصغر هو تقديم قروض صغرى لأسر محدودة الدخل، لكنها قادرة على العمل، وذلك بهدف مساعدتها على البدء في أنشطة إنتاجية أو تنمية مشاريعهم الصغرى.[3]

ما يلاحظ من هذه التعاريف أن برامج التمويل الأصغر تركز على عنصرين أساسيين هما:[4]

- ضرورة تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس خدمات الإقراض فقط؛
- تقديم تلك الخدمات المالية المتنوعة إلى شريحة الفقراء القادرين على خلق المشروعات المدرة للدخل.

وما يمكن قوله مما سبق هو أن مفهوم التمويل الأصغر يقصد به تلك البرامج التي تركز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس خدمات الإقراض فقط للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية الرسمية، القادرين في نفس الوقت على بدء مشروعات استثمارية مدرة للدخل، بمعنى انه يأتي لمعالجة مشكلة الفقر والبطالة إضافة إلى معالجة الإقصاء المالي والاقتصادي والاجتماعي الذي يعانيه الكثير من الأفراد ذوي المرد ودية المتدنية والمخاطرة المرتفعة من وجهة نظر المؤسسات المالية الرسمية.

---

[1] محمد مصطفى غانم، واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويريه في فلسطين، مذكرة شهادة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة – فلسطين 2012– ص 18.

[2] سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، 2013، جامعة صفاقص، تونس ص 2.

[3] عقل غسان روحي، العوامل المؤثرة في قرار منح الائتمان في مؤسسات التمويل الأصغر في قطاع غزة، رسالة مكملة لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2010، ص 23.

[4] موسى بن منصور، توفيق براهم شاوش، دور التمويل الأصغر في محاربة الفقر في المناطق الريفية ضمن أطر المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، برج بوعريريج، الجزائر، ص 4.

الفرع الثاني: نشأة التمويل المصغر

حركة التمويل المصغر حديثة يعود تاريخها إلى سنة 1970، عندما بدأت برامج تدريبية في بنغلاديش«بنك غرامين» وبنك سول في بوليفيا، وعدد قليل من الدول الأخرى لمنح قروض صغيرة لمجموعات من النساء الفقيرات للاستثمار في المشاريع الصغيرة، وفي عام 1995 أسس البنك الدولي المجموعة الاستشارية للمعاونة أشد الناس فقرا (CGAP) برئاسة نائب رئيس البنك الخبير المصري دكتور إسماعيل سراج الدين، وفي شهر فبراير من عام 1997م عقد في واشنطن قمة التمويل الصغير، وتم إطلاق عقد التسعينات من القرن الماضي بأنه عقد "التمويل الصغير".[1]

كما أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية سنة 2005، سنة دولية لتمويل المصغر، وفي عام 2006 فاز بنك غرامين ومؤسسة محمد يونس بجائزة نوبل للسلام، واعتماد على لجنة نوبل فإن التمويل المصغر يمكن أن يساعد الناس لكي يتخلصوا من الفقر، الأمر الذي يعتبر متطلبا سابقا للوصول إلى السلام الدائم والمستمر.[2]

المطلب الثاني: خصائص التمويل المصغر

تتميز برامج المؤسسات العاملة في ميدان التمويل الأصغر بالخصائص التالية:[3]

- تقديم القروض الصغيرة وقصيرة الأجل لأغراض رأس المال العامل؛
- التقييم البسيط والسهل لاستثمارات المقترضين؛
- إمكانية حصول المقترض على قروض جديدة يتوقف على مدى وفائه بالتزاماته في تسديد القروض السابقة؛
- الدفع المبسط والسريع لأقساط القروض كأسلوب الدفع الأسبوعي أو الشهري أو أسلوب الدفع اليومي في بعض برامج التمويل الأصغر؛
- ارتفاع معدلات التحصيل لأقساط القروض مقارنة بمعدلات تحصيل القروض على مستوى بعض المؤسسات المالية التقليدية؛
- استخدام أدوات الادخار الطوعي كأسلوب يزيد من قدرة المقترض على تلبية احتياجاته الخاصة الظرفية؛

---

[1] لطفي عبد الوهاب، أساسيات التمويل الأصغر، دورة تدريبية مصر 2013، ص5.

[2] إسماعيل علي سعيد، أدبيات التمويل الصغير، عرض ونقد، ورقة تحليلية مقدمة للمشاركة في ملتقى دولي، جامعة الملك عبد العزيز، 2008، ص2.

[3] موسى بن منصور، توفيق براهم شاوش، مرجع سابق، ص 4.

- فرض أسعار فائدة مرتفعة لتغطية تكاليف المرتفعة التي تنطوي عليها معاملات التمويل الأصغر؛
- إتباع مناهج بديلة إزاء الضمانات العينية؛
- ملائمة موقع وتوقيت السداد.

المطلب الثالث: أهمية التمويل المصغر ودوره في التنمية الاقتصادية

تكمن أهمية قطاع التمويل المصغر في أنه:[1]

1. باستطاعة التمويل المصغر مساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم وبالتالي الحد من نسبة تأثرهم بالصدمات الخارجية، وبذلك يمكن اعتبار التمويل المصغر وسيلة فعالة من وسائل تمكين الفقراء وخاصة النساء من الاعتماد على النفس وإحداث التغيير الاقتصادي الايجابي؛
2. إن الدخل الذي يدره أحد المشاريع لا يساعد فقط على تطوير هذا المشروع بذاته بل ويساعد أيضا على تنويع مصادر دخل الأسرة بأكملها، بما ينعكس على أمور أخرى حيوية مثل ضمان الأمن الغداء وتربية الأطفال وتعليمهم؛
3. يتولد لدى المرأة العاملة مع مؤسسات التمويل الأصغر ثقة بالنفس وقدرة على التفاعل مع المجتمع ويحقق لها الاستقلال المالي؛
4. التخفيف من تأثر الفقراء بالصدمات الخارجية كمرض رب الأسرة وعائلها أو التقلبات المناخية أو التعرض للنهب أو السرقة وغير ذلك، مما يترتب عليه عبء شديد على موارد الأسرة المحدودية فإن لم تتوفر الخدمة المالية الكافية تقع الأسرة فريسة لمزيد من الفقر والحاجة، بحيث يتعذر عليها استرداد أنفاسها إلا بعد زمن طويل؛
5. يمكن للخدمات المالية أن تلعب دورا حاسما في تخفيض أعداد الفقراء وذوي الدخل المنخفض Low income peopleالعاطلين عن العمل بالحصول على الخدمات بشكل دائم يمكن العاطلين على العمل من زيادة دخولهم وبناء أصولهم وتخفيض مدى تعرضهم للصدمات الخارجية؛
6. التمويل الأصغر أداة ووسيلة لمحاربة الفقر والبطالة، يعني التمويل الأصغر ببناء أنظمة مالية تقدم الخدمات للفقراء والعاطلين عن العمل؛
7. التمويل الأصغر يعني إقامة مؤسسات مالية محلية دائمة يمكنها اجتذاب الإبداعات المحلية ومن تم إعادة تدويرها على هيئة قرض مع تقديم خدمات مالية أخرى.

[1] سليمان ناصر، عواطف محسن، مرجع سابق ص 23.

المبحث الثاني: مبادئ التمويل المصغر وأبرز أنواعه وأثره

وسنتطرق في هذا المبحث إلى مبادئ التمويل المصغر والى ابرز أنواعه وأثر التمويل المصغر على كل من الأسرة والمشروع.

المطلب الأول: مبادئ التمويل المصغر

قامت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، بصفتها أحد الهيئات الدولية المتخصصة في مجال التمويل المصغر، وهي من حيث التعريف عبارة عن اتحاد من الجهات المانحة يتألف من 32 هيئة تنموية عمومية وخاصة، تهدف أساسا إلى ترقية وتطوير التمويل الأصغر، بتحديد مجموعة من المبادئ العامة لبرامج التمويل الأصغر وهي كما يلي:[1]

- يحتاج الفقراء إلى مجموعة متعددة ومتنوعة من الخدمات المالية، تشمل خدمات الادخار وتأمين وتحويلات الأموال، وليس خدمات القروض فقط؛
- يعتبر التمويل المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر، بحيث تستخدم الأسرة الفقيرة الخدمات المالية لزيادة الدخل وبناء الأصول، وللحماية من الصدمات الخارجية؛
- التمويل المصغر يعني بناء أنظمة مالية تخدم الفقراء، ولن يحقق التمويل الأصغر الهدف المنتظر منه إلا إذا ادمج في النظام المالي الرسمي (أي بناء أنظمة مالية شاملة ومتاحة للجميع)؛
- يغطي التمويل الأصغر تكاليفه، وهو ما يجب أن يكون عليه حتى يتمكن من الوصول إلى أعداد كبيرة من الفقراء، وحتى تستطيع مؤسسات التمويل المصغر القيام والاستمرار في مهامها ينبغي عليها أن تفرض رسوما كافية لتغطية تكاليفها؛
- الغرض من التمويل الأصغر هو تأسيس مؤسسات مالية محلية مستدامة يمكنها جذب المدخرات المحلية وإعادة تدويرها في شكل قروض أو خدمات مالية أخرى؛
- لا يعتبر التمويل المصغر حلا لكل المشكلات، فهناك أنواع أخرى من البرامج التي يمكن أن تعمل بشكل أفضل بالنسبة للأفراد المحرومين ممن لم تتوافر لديهم وسائل للسداد؛
- يشكل تحديد سقف لسعر الفائدة ضررا للفقراء ويجعل من الصعب عليهم الحصول على الائتمان، كما يمنع ذلك مؤسسات التمويل الأصغر من تغطية تكاليفها واستدامة تقديم خدماتها للفقراء؛

[1] عبدا لحكيم عمران، مساهمة برامج التمويل الأصغر في تحقيق الأهداف التنموية للألفية الثالثة، قسم العلوم التجارية، جامعة مسيلة، الجزائر، ص 2،3.

- دور الحكومات هو القيام بمهام المساعدة في تسهيل تقديم الخدمات المالية، وليس القيام بذلك مباشرة (أي تقوم الحكومات بمهام تتعلق بالتنظيم والإشراف وإيجاد البيئة المناسبة لتطوير صناعة التمويل الأصغر)؛
- يجب أن يكون الدعم المقدم من قبل الجهات المانحة مكملا لرأس المال الخاص، كما يجب أن يكون مؤقتا وأن يعمل على الوصول بمؤسسات التمويل المصغر للمرحلة التي تستغني فيها عن ذلك الدعم بمصادر تمويلية أخرى؛
- يجب التركيز على بناء المؤسسات القوية والمدراء الأكفاء، وكذلك بناء المهارات والأنظمة على كل المستويات، لذلك يجب على الجهات المانحة أن تركز على دعمهم وبناء قدراتهم؛
- التمويل المصغر يؤدي إلى أفضل نتائج عند قياس الأداء، ولكن لا ينبغي إعداد التقارير التي تساعد فقط الأطراف المعنية ببرنامج التمويل البالغ الصغر على الحكم على الأداء من خلال التكاليف والمنافع، بل يجب أن تعمل على تحسين الأداء وإجراء عملية المقارنة بينهما.

ونشير ضمن هذا الإطار إلى أن هذه المبادئ تلقى في الكثير من جوانبها قبولا واسعا من قبل العاملين والمهتمين بصناعة التمويل المصغر، حيث يشار إليها بأنها تعبر عن أفضل الممارسات والأساليب المتعلقة بإدارة برامج التمويل المصغر.

المطلب الثاني: أنواع برامج التمويل المصغر وعناصره.

الفرع الأول: أنواع برامج التمويل المصغر

تتعدد الخدمات المالية والبرامج التي يمكن تقديمها بواسطة مؤسسات التمويل المصغر وفيما يلي أنواع هذه البرامج:[1]

- قروض فردية: تقدم هذه القروض لتلبية حاجات المقترض وذلك للإنفاق على مشروعهم الصغير ويقدم القرض مرة واحدة وبشكل غير متقرر، وعلى اعتبار أن المقترض قادر على الاكتفاء الذاتي من أول قرض، أي أنه قادر على إنشاء مشروع وتشغيله، وتحقيق فائض يسدد من خلاله القرض وفوائده مع فائض آخر يمثل ربح يستطيع الإنفاق منه على نفسه، على أسرته، مع استمرار المشروع في العمل.
- قروض فردية متدرجة: هي مثل القروض الفردية، لكن يمكن منح القرض للفرد أكثر من مرة، حينما يثبت أنه قادر على سداد القرض السابق، وفي هذه الحالة، وحيث أن الثقة في الفرد قد زادت، فإنه يمكن زيادة قيمة القرض التالي، وتتزايد القروض التالية بتدريج.

[1] عبد الوهاب لطفي، مرجع سابق، ص 6، 7.

- التوفير: تشجع مؤسسات التمويل للمشروعات الصغيرة الأفراد القائمين على هذه المشروعات على التوفير، على اعتبار أن التوفير يمثل ضمانة جيدة على قدرة الفرد على احتجاز جزء من الأرباح في حساب التوفير، وبالتالي زيادة قدرة الفرد على سداد قيمة القرض وفوائده وتكاليفه الإدارية، وهناك مؤسسات أخرى تجبر كل من يقترض على فتح حساب توفير وتجعل هذا الحساب (وبالطبع ما به من أموال) كشرط للحصول على القروض، وبالتالي فحساب التوفير في الحالة الأولى تطوعي، أما في الحالة الثانية فهو إجباري.
- الإقراض الجماعي: تقدم هذه الخدمة إلى مجموعة صغيرة من الأفراد من (5-10)أفراد وذلك لتمويل مشروعاتهم الفردية، ويمنح القرض الجماعي لأعضاء المجموعة بكفالة المجموعة كلها، أي أن المجموعة ضامنة لأي فرد فيها غير قادر على السداد، وتقوم المجموعة بالسداد نيابة عنه.

ولقد أثبتت هذه الطريقة أن ضغط مجموعة الأفراد على الفرد المتقاعس على السداد هو ضغط اجتماعي له تأثير على سداد الفرد لنصيبه من القرض الجماعي، كما تلعب المجموعة دور الناصح والمساعد للفرد في النواحي الفنية والتسويقية والإدارية للمشروع.

الفرع الثاني:عناصر التمويل المصغر

تتمثل عناصر التمويل المصغر في مصادر تعبئة التمويل من جهة ومستقبلي هذا التمويل من جهة أخرى ونذكرها فيما يلي:[1]

1. مصادر التمويل: وهي مؤسسات التي تقدم خدمات مالية للفقراء وأغلبها مؤسسات قائمة على برامج القروض الصغرى وتقبل إيداع المبالغ الصغرى من عملائها فقط وليس من العامة، ويقدم التمويل الأصغر في الغالب بواسطة ثلاث مصادر رئيسية تتمثل في:

   المؤسسات الرسمية كالبنوك، والمؤسسات الشبه رسمية مثل المنظمات الغير حكومية وهي منظمات غير ربحية تتخصص في إقراض المشروعات المتناهية الصغر وأصحاب الأعمال الحرة، ولكنها لا تملك في العادة ترخيصا من الجهات الحكومية للتعامل مع الودائع والمصادر غير الرسمية، مثلا الممولين وأصحاب المتاجر والمجموعات التي تخدم بعضها البعض.
2. مستقبلي التمويل: هم في العادة من ذوي الدخل المحدود غير القادرين على الوصول إلى المؤسسات المالية الرسمية، وهم غالبا من أصحاب المشاريع الصغرى المشتغلين لحسابهم الخاص

[1] عبد الطيف عامر، ياسين حريزي، تحديات التمويلات الأصغر بين التقليدي والإسلامي ومحاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة بين الجزائر وبنغلادش، في الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية 2013، جامعة صفاقص، تونس، ص2.

والذين يديرون أنشطتهم الاقتصادية في أغلب الأحيان من منازلهم وفي المناطق الريفية، يكون عميل التمويل المصغر عادة من صغار المزارعين أو ممن يقومون بأعمال تذر دخلا متواضعا مثل إعداد وبيع المأكولات المنزلية وغيرها من أنواع التجارة البسيطة، أما في المدن فتتسم أنشطة التمويل المصغر بالتنوع مثل أصحاب المتاجر مقدمي الخدمات، الصناع الحرفيين، والباعة المتجولين وغيرهم.

المطلب الثالث: أثر التمويل المصغر

كما بينته المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء.

هناك أثر كبير لتمويل الصغير ومتناهي الصغر على جميع المستويات، مستوى الأسرة، المستوى الفردي، ومستوى المشروع، وتتمثل هذه الآثار كالآتي:[1]

أ- أثر التمويل المصغر على مستوى الأسرة

- يؤدي التمويل الأصغر إلى زيادة دخل الأسرة، لان استخدام القروض والودائع يمكن أن يحدث تنوعا لمصادر الدخل، أو يحدث نموا للمشروع؛
- إن توفير الخدمات المالية يمكن الزبائن (العملاء) من بناء وتغيير ممتلكاتهم، حيث يمكن استخدام الإقراض الأصغر للحصول على قطعة أرض، أو القيام بعملية البناء أو تحسين الإسكان، أو شراء حيوانات وسلع استهلاكية، ويمكن للزبائن (العملاء) أيضا استخدام القروض في الاستثمار الذاتي مثل الاهتمام بالصحة والتعليم؛
- إن الفقراء دائما معرضون لمزيد من الفقر فهم ينتقلون من كارثة لأخرى والتمويل المصغر يمكنهم من إدارة المخاطر والاستفادة من القرض بشكل أفضل.

ب- أثر التمويل المصغر على المستوى الفردي

- بالنسبة للنساء فإن إدارة الأموال وزيادة التحكم في الموارد والوصول إلى المعرفة يمكنهن من الاختيار بشكل أكبر في أمور الأسرة وشؤون المجتمع، ويصاحب التمكين الاقتصادي نموا في احترام الذات والثقة بالنفس وزيادة في الفرص الجديدة؛
- يميل زبائن التمويل المصغر إلى أن تكون لديهم مستويات مدخرات أعلى من غيرهم من الزبائن، وهذا عنصر مهم لبناء الأصول.

[1] غسان روحي عقل، مرجع سابق، ص 27-28.

ج- أثر التمويل المصغر على مستوى المشروع

- ترتفع إيرادات المشروع نتيجة لخدمات التمويل المصغر ولكن ليس دائما كما هو متوقع، حيث أن القروض تعتبر من المنقولات (أي يمكن استبدالها بشيء أخر مساو في القيم) وتستخدم لتمويل الاحتياج الأكبر أو حيثما يتوقع الحصول على عائد أعلى؛
- خلق الوظائف في المشاريع الفردية عادة ما يكون ضئيل، وبالرغم من ذلك إذا نظرنا إلى مستوى جميع المشروعات سنجد أن العميل من داخل الأسرة عادة ما يخلق فرص عمل لغيره.

المبحث الثالث: الفئات المستهدفة من التمويل المصغر وخدماته والجهات المقدمة له

سنتطرق في هذا المبحث إلى معرفة الفئات المستهدفة من التمويل المصغر بالإضافة إلى عرض خدماته والجهات المقدمة له.

المطلب الأول: خدمات التمويل المصغر

يعتبر أول من بدأ بممارسة تمويل المشاريع الصغيرة بعض المنظمات الغير حكومية والمصارف التجارية في آسيا مثل بري يونت ديسا (Bri-wnit-Desa) من اندونيسيا، ومصرف غرامين (Bank Gramen) في بنغلاديش، وآخرون، وعقب هذه الممارسات عرفت مؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة تطورا سريعا خلال الثمانينات والتسعينات في آسيا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا، فقد تحول عدد الفقراء المستفيدين من خدمات تمويل المشاريع الصغيرة من 8 ملايين سنة 1997 إلى 23.6 مليون في 1999، وتقدم مؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة قروضا تتراوح قيمتها بين 5 و3000 دولار، أما فيما يتعلق بتسديد القروض فتتوقف على القطاعات التي تمنح في إطارها، إذ يستغرق فصلا كاملا في حالة القروض الزراعية، أو ثلاث سنوات عندما يتعلق الأمر بقرض استثماري.

وقد طورت مؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة نشاطها شيئا فشيئا، فأصبحت تقدم خدمات أخرى كالادخار والإيداع، والتأمين، وقروض الإيجار، كما تقدم بعض الخدمات الأخرى التكميلية للخدمات المالية.[1]

[1] ناصر المهدي، أيت عكاش سمير، القروض المصغرة ودورها في محاربة الفقر، ص1، 2.

شركة "اديوباورز" للتعليم والتدريب الالكتروني شركة سودانية عالمية مسجلة في بريطانيا والسعودية والإمارات والهند ولديها علاقات عالمية مميزة وخبرات، ويسر الشركة أن تطرح تصورها المتكامل لمشروعها الرامي لتقديم خدمات رعاية المستفيدين من التمويل المصغر الذي توصلت إليه في دراستها لتجربة العالمية،بالرغم من الاعتبار الخاص التي أولتها الدولة للتمويل المصغر لتفعيله برصد الأموال الكافية،إلا انه قد وضحت لشركة أن هناك حلقة مفقودة في الآلية المعمول فيها في التمويل المصغر وهم المستفيدين منه،إلا آن مفهوم التمويل المصغر يقوم على ذراعين متكاملين مترابطين ترابطا وثيقا ممثلين في مصادر التمويل والمستفيدين، الترابط بين القرض والمشروع الذي يكمل سلاسل أنشطة القيمة ويشكل الضمان الأساسي لنجاح المشروع واسترداد التمويل.[1]

وتتقدم الشركة في هذا الصدد باقتراحاتها آملة في سد هذه الفجوة بتقديم خدمات الرعاية الاستثمارية وتشمل الرعاية تقديم الخدمات التالية:[2]

1- الربط الشبكي: أصبح بإمكاننا اليوم وصف العالم بأنه قرية واحدة، إذ أن التواصل فيه غدى السمة الغالبة في كل نواحي الحياة، وبناءً على ذلك فإن الشركة اديوباورز تعتبر شبكة الاتصالات الاجتماعية الأساس الأول لأي خطة تنموية وهو ما تعتزم تنفيذه في أول مرحلة من خداماتها الاستثمارية الاجتماعية.

2- الإعانات الاستثمارية: من المشكلات الأساسية للتمويل المصغر ضعف الإمكانيات المادية للمستفيدين وعدم امتلاكهم للمرتكزات الأساسية لاستقبال التمويل، كالمزارع والمصانع والمرافق الاستثمارية الأخرى، ولتعويض هذا النقص اتخذت الشركة من توفير الإعانات الاستثمارية التي تستقبل التمويل المقدم والإشراف على تنفيذ المشروعات، حيث يوفر للمستفيدين فترة الانتظار في صف التمويل ويقدم لهم إعانات استثمارية بأسعار رمزية، إضافة إلى إشراكهم في الإدارة وتسويق.

3- إجراء الدراسات الاستثمارية: تقوم الشركة بإجراء الدراسات لتحديد الفرص المتاحة عاليه الجدوى وسهلة التنفيذ والتي تعود بالفائدة السريعة على المشتركين فيها، ويكون لها الأثر الواضح والمباشر في تحسين ظروف المجتمع الذي تخدمه وزيادة مستوى الرفاهية للمواطنين فيه.

4- رفع القدرات: تمتد خدمات رعاية المستفيدين إلى الاهتمام برفع قدراتهم بعد تجميعهم في مجموعات متجانسة ثم الاستعانة بخبرات مرموقة لتدريبيهم في مجالات المهن المختارة، يشمل ذلك التدريب السلوكي العام في ثقافات الإنتاج الجماعي والتمويل المصغر والادخار وكذلك التدريب

[1] المرجع نفسه، ص3.

[2] المرجع نفسه، ص4.

المتخصص في القطاعات الإنتاجية المختلفة، الزراعية والصناعية والتقنية، إضافة إلى مفهوم الإعانات الاستثمارية المستحدث بواسطة الشركة.

5- التسويق: وتشمل خدمات الرعاية كذلك تقديم خدمات تسويقية متخصصة بصورة مباشرة أو عبر مراكز تسويق يتم إعدادها وإدارتها بعناية حتى يتحقق بيع المنتج بأعلى أسعار متاحة.

6- الإجراءات: لاحظت الشركة طول الإجراءات التنفيذية وطول إجراءات المتابعة الرقابية مما يكلف المصارف وقت وجهدا كبيرين يؤثران في الجدوى الاقتصادية لنشاط التمويل المصغر لدى المصارف ويؤخران من أسبقيته لديهم، ومن الخدمات المميزة التي تخطط الشركة أيضا لتقديمها المتابعة اليومية لمجريات التنفيذ في كل المشروعات الممولة، ورصدها في موقع على الانترنت بعد ترميزها وتمكين مصادر التمويل من المتابعة اليومية لمجرياتها، مما يخفف عليهم من أعباء المتابعة وتكلفتها ويزيد من فعالية التمثيل.

المطلب الثاني: الفئات المستهدفة من التمويل والضمانات

الفرع الأول: الفئات المستهدفة من التمويل المصغر

تتفق كل تجارب الإقراض الصغير على استهداف الأشخاص الدين ترفض البنوك التجارية التعامل معهم لا لشيء إلا أنهم فقراء ومعدومي الدخل، فالاعتقاد السائد أن الفقير لا يستطيع أن يسدد أي سلفة، فكل دخل مالي إضافي سيذهب حتما لتلبية احتياجاتها لأساسية الملحة ثم أن الفقير يصعب عليه أن يقدم ضمانات ذات قيمة للبنك، هذا بالإضافة إلى التكلفة الإدارية المرتفعة لملف القرض الصغير مقارنة مع الأموال المقترضة.

كل التجارب تتفق على استهداف الإنسان وليس ملفات أو أرقام حسابات مصرفية تجارب تستهدف أشخاص لهم أحلامهم وطموحاتهم، يقول محمد يونس في كتابه "عالم بدون فقر": "أطلب دائما من موظفي البنك الاهتمام بالمقترض وليس بالقرض، واعتباره كائن إنساني كامل الحقوق" تشمل هذه الفئات: الأشخاص الطبيعيين الدين ينتمون إلى عائلات معوزة أو فئات ذات دخل ضعيف والذين بإمكانهم ممارسة نشاط منتج، والأشخاص الذين يتقنون مهنة أو حرفة أو نشاط في القطاعات الفلاحة والتجارة والخدمات والمهن الصغرى والصناعات التقليدية وليس لهم عمل مؤجر.[1]

[1] محمد الفاتح العتبي، التمويل الأصغر لمحات وإضاءات، محاضرة مقدمة بمنتدى المجلس الأعلى للتخطيط الاستراتيجي، ولاية الخرطوم (22 مارس 2012)، ص4،5.

وبصيغة أخرى: هم في العادة ذوي الدخل المحدود غير القادرين على الوصول إلى المؤسسات المالية الرسمية، وهم غالبا من أصحاب المشاريع الصغرى المشتغلين لحسابهم الخاص والذين يديرون أنشطتهم الاقتصادية في أغلب الأحيان من منازلهم، وفي المناطق الريفية يكون عميل التمويل المصغر عادة من صغار المزارعين أو ممن يقومون بأعمال تدر دخلا متواضع،ا مثل إعداد وبيع المأكولات المنزلية أو غيرها من أنواع التجارة البسيطة، إما في المدن فتتسم أنشطة التمويل المصغر بالتنوع مثل أصحاب المتاجر، مقدمي الخدمات، الصناع الحرفيين والباعة المتجولين وغيرهم.[1]

ويمكن القول أن عملاء التمويل المصغر هم الفقراء النشيطين اقتصاديا، أو الأفراد ذوي الدخل المتدني غير القادرين على دخول مؤسسات التمويل الرسمي ويجب أن يكون لدى هؤلاء العملاء فرصا اقتصادية ومهارات أعمال، حيث أنه لا يجب أن يستخدم الأموال التي يستلمونها لأغراض الاستهلاك بل لأغراض منتجة، ولهذا السبب يعتبر أفقر الفقراء أو المحرومون خارج الفئة المستهدفة لمؤسسات التمويل المصغر حيث يتم استهدافهم بشكل أفضل من قبل برامج اجتماعية أخرى.[2]

الفرع الثاني: الضمانات

تتفق كل التجارب على عدم المطالبة بضمانات عينية وشخصية كالبنوك التجارية فغرامين بنك أول من أقام نظام المجموعات التضامنية، الذي يرتكز على تكوين مجموعات صغيرة بخمسة أفراد من خارج العائلة لهم نفس التطلعات ونفس الظروف الاقتصادية والاجتماعية، هذه المجموعة مسؤولة عن الاستعمال الأفضل للأموال ولكنها ليست مطالبة بسداد دين العضو المتخلف، في المرحلة الأولى اثنان من المجموعة يحصلان على قرض صغير قصير الآجل لا تتعدى مدته العام الواحد (50 قسط) (قرض لعمل إنتاجي وليس استهلاكي) ويتم استرجاعه أسبوعيا خلال اجتماعات في مراكز تضم عدد من المجموعات مع مسؤول من البنك يقع مراقبة المجموعة خلال الشهر الأول للتأكد من استيعاب الأعضاء لمبادئ البنك، ومع استخلاص الأقساط الستة الأولى يحق لاثنان من المجموعة الانتفاع بدورهم بالقرض، ثم يأتي بعد ذلك دور الخامس وهو المسؤول عن المجموعة، وتستطيع المجموعة على الحصول على قرض أخر شريطة خلاص الأول، ويعكس غرامين بنك التونسي للتضامن لا يرتكز على نظام مجموعات الضمان بل يقوم برهن المعدات والتجهيزات الممولة من طرفه.[3]

---

[1] فوزي بوسدرا، عبد الرحمان عبد القادر، دور صناعة التمويل الأصغر في الحد من البطالة، دراسة حالة دولا لمينا Mena جامعة شعيب الدكالي بالمغرب، جامعة وهران، ص4.

[2] ماركواليا،التمويلمتناهيالصغر،حالاتدراسيةمنالمنطقةالعربية،كليةالإدارة،جامعةتور ينو،ايطاليا، 2006،ص9-10.

[3] محمد الفاتح العتبي، مرجع سابق ذكره، ص6.

المطلب الثالث: الجهات المقدمة لخدمات التمويل المصغر في الجزائر

وتتمثل في:[1]

1- برامج المساندة الحكومية لبدء مشروعات مصغرة وصغيرة: هناك ثلاث برامج حكومية تم تأسيسها في إطار سعي الحكومة في مكافحة البطالة وتشجيع منظومة المشروعات المصغرة والصغيرة، وهذه البرامج هي كالتالي:

- برنامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛
- برنامج الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؛

وتوفر هذه البرامج الثلاثة المساعدة المالية والفنية لأصحاب المشروعات المصغرة والصغيرة المدرة للدخل منها القروض المدعومة والمنخفضة، الفائدة والإعفاءات الضريبية،إضافة إلى برامج تكوينية حول أساليب التسيير المالي والإداري للمشروعات المصغرة والصغيرة.

ونشير هنا إلى وجود تباين بين هذه البرامج الثلاثة من حيث حجم القروض المقدمة، ومن حيث طبيعة السكان المستهدفين، ومن حيث الأهداف الاجتماعية التي تسعى إلى تحقيقها، وعموما جميع هذه البرامج تستخدم تقريبا نفس أسلوب التنظيم في تنفيذ برامجها.

كما نشير أيضا إلى أن البنوك تعتبر مشاركا رئيسيا في هذه البرامج، ومن حيث قيامها بتقديم القروض المكملة لتركيبة المالية للمشروعات المصغرة والصغيرة، وذلك وفقا لشروط اتفاقيات الشراكة المبرمة بين البنوك العمومية وكل من هذه البرامج الحكومية الثلاثة.

2- البنوك العمومية: بدأت بعض البنوك الجزائرية في السنوات الأخيرة الاهتمام بتمويل المشروعات المصغرة مرغمة على ذلك من طرف الدولة في الكثير من الأحيان، أو بدافع مجاراة التغيرات التي تشهدها البيئة المصرفية التي تعمل بها، وذلك في إطار الاتفاقيات المبرمة بينها وبين البرامج الحكومية الهادفة إلى تطوير وترقية منظومة المشروعات المصغرة في الجزائر مثل برامج الوكالة لدعم تشغيل الشباب، وبرامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وغيرها، إلا أن صيغ وأساليب وإجراءات التمويل المعمول بها ضمن هذه البرامج لا تتلاءم ولا تتفق في الكثير من جوانبها مع الممارسات المعمول بها دوليا ضمن ما يعرف ببرامج التمويل الأصغر.

[1] غزي محمد العربي، عمران عبد الحكيم، برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير –جامعة مسيلة– ص7–8.

3- هيئة البريد الجزائرية: حسب التقرير النهائي حول التمويل المصغر في الجزائر: الفرص والتحديات المعد من قبل المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والوكالة الفرنسية لتنمية تعد هيئة البريد الجزائرية المؤسسة الوحيدة التي تقدم خدمات التمويل المصغر في الجزائر، وبأنها تمثل حالة فريدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من حيث حجم المؤسسة ومن حيث عدد فروعها، وأيضا من حيث أداء نظام المعلومات لديها.

4- المنظمات غير الحكومية: تلعب المنظمات غير الحكومية دورا بارزا في مجال التمويل المصغر، وقد بدأت بعض تلك المنظمات في الآونة الأخيرة نحو التحول إلى مؤسسات مالية مرخص لها بذلك وفقا للقوانين المصرفية المعمول بها.

خلاصة الفصل

لقد تناولنا في هذا الفصل التمويل المصغر الذي يعتبر من الأدوات الفعالة لمكافحة الفقر والتخفيف من حدة البطالة لدى المجتمع، لهذا الغرض فإنه يوفر خدمات مالية متماشية مع احتياجات المواطنين الغير مؤهلين من الاستفادة من القرض البنكي والمشكلين من فئة الأشخاص بدون دخل أو ذوي الدخل الضعيف، حيث يمتاز بالنمو الهائل في السنوات الأخيرة وذلك لاهتمام الدول بهذا التمويل نظرا لما حققه في خلق وترقية المؤسسات المصغرة التي لها دور كبير في خلق الوظائف والمساهمة في النمو الاقتصادي وزيادة الإنتاجية ومكافحة البطالة.

الفصل الثاني

التمويل المصغر كأداة لترقية المؤسسة المصغرة

تمهيد

تعتبر المؤسسات المصغرة حجز الزاوية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويعود ذلك لمرد ودها الاقتصادي الإيجابي على الاقتصاد الوطني، من حيث دورها الرائد في توفير مناصب شغل جديدة، وتحقيق زيادة متنامية في حجم الاستثمار، وزيادة حجم المبيعات.

وبالنظر لدور المؤسسات المصغرة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فنجد أن هذا القطاع مازال لا يحقق المساهمة المتوقعة منه كقطاع اقتصادي فعال، وعنصر محفز لدفع عجلة التنمية، حيث تعترض هذه المؤسسات بعض العقبات والصعوبات.

وإيمانا بالدور الذي تؤديه هذه المؤسسات في الاقتصاديات المعاصرة، فرض حتمية تعاضد جهود هيئات عديدة من أجل تمكين هذه المؤسسات بلوغ الأهداف المنوط بها.

هنا يدخل التمويل المصغر ضمن أفق تلبية الاحتياجات المالية للفئات المقصاة من القطاع المالي الكلاسيكي وتمكينها من الوصول إلى أهدافها والى ما هو متوقع منها وذلك بدعمها ومتابعتها وترقيتها.

ومن أجل الإحاطة بموضوع التمويل المصغر كأداة لترقية المؤسسة المصغرة سنحاول من خلال هذا الفصل أن نتطرق إلى:

المبحث الأول: مدخل للمؤسسة المصغرة؛

المبحث الثاني: المعوقات التي تواجه المؤسسات المصغرة والهيئات الداعمة لها؛

المبحث الثالث: برامج وأفاق ترقية المؤسسة المصغرة.

المبحث الأول: مدخل للمؤسسة المصغرة

يتكلم هذا المبحث عن المؤسسة المصغرة حيث تعتبر احد المكونات الأساسية للنظام الاقتصادي، كما لها مجموعة من الخصائص، وأهداف تسعى للوصول إليها.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة المصغرة وأهميتها

الفرع الأول: أسس تحديد مفهوم المؤسسة المصغرة

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنها المؤسسات المصغرة، تختلف عن قطاع لأخر ومن مكان لأخر، فقد يمكن عد مؤسسة مصغرة في قطاع إنتاج متطور بمنزلة مؤسسة كبيرة في قطاع إنتاج غير منظور، والعكس صحيح، كما أن المعايير المستخدمة في قياس حجم المؤسسات مختلفة ومتعددة منها: حجم العمالة، وقيمة الموجودات، وحجم المبيعات، وهي معايير نسبية يمكن أن تكون صحيحة في مجال نشاط محدد وغير صحيحة في مجال نشاط أخر، فكثير من المؤسسات في البلدان المتطورة تمتاز حاليا بحجم عمالة قليل وحجم مبيعات كبير، أو قيمة موجودات عالية، كما أن الكثير من المؤسسات في الدول النامية نتيجة لافتقارها إلى وسائل الإنتاج المتطورة والتقنيات الحديثة، تعتمد على الموارد البشرية بشكل أساسي في نشاطها، بذلك يكون فيها حجم العمالة كبيرة جدا ومبيعاتها وقيمة موجوداتها منخفضة، كما أن حجم المبيعات كمؤشر يكون غير دقيق في أوقات التضخم حيث يعكس رقما كبيرا دون أن يشير إلى حقيقة نشاط المؤسسة.[1]

ولقد اختلفت الدراسات التي اهتمت بالمؤسسة المصغرة حول المعايير التي يمكن إتباعها لتعريف المؤسسة المصغرة وذلك نظرا لإختلاف أهدافها والمناطق التي تقوم فيها هذه الأبحاث ودرجة التفوق الصناعي التي تتمتع به الدولة المعنية وتعتبر المؤسسة المصغرة أداة فعالة في نهوض بالنشاط الاقتصادي وتحقيق الاكتفاء الذاتي.[2]

تعريف عام للمؤسسة : "هي الوحدة الإنتاجية التي تقوم على أساس العمل الجماعي للعاملين فيها والمزودين بالموجودات المالية (الأصول المالية) والتي تكون ملكيتها خاصة أو عامة " والمؤسسة تكون الخلية الأساسية في الاقتصاد الوطني وتعمل على إنجاز المهمة المخصصة لها وفق خطتها المنبثقة من

[1]– بوسهمين أحمد، الدور التنموي للاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر، قسم علوم التسيير، كلية العلوم التجارية والعلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بشار، الجزائر، ص 3–4.

[2]– نور الدين زين، إشكالية تمويل المؤسسة المصغرة "دراسة ميدانية الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ولاية الوادي (2013/2008) "مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم الاقتصادية والتجارية وتسيير تخصص مالية وبنوك، 2013–2014، جامعة القاصدي مرباح، ورقلة، ص15.

خطة الدولة العامة والتي تهدف إلى مزاولة الإنتاج وإعادة الإنتاج الموسع كما أن عليها أن تقوم بدور المنتج السلعي والاشتراكي الذي يقوم بتزويد المواطنين باحتياجاتهم ويتم إقامتها من طرف الدولة، إلا أنها تتمتع باستقلاليتها من الناحية القانونية والاقتصادية.

ويمكن تعريف المؤسسة المصغرة كما يلي :

تعريف 1: "مؤسسة تختلف عن باقي المؤسسات العادية حيث تتميز بعدد عمال قليل ورأس مال محدود، إضافة إلى أنها تعتمد على تقنيات تكنولوجية بسيطة".

تعريف 2:" حسب ميثاق الاتحاد الأوروبي الصادر سنة 1996، والذي صادقت عليه كثير من الدول خارج الاتحاد الأوروبي بما فيها الجزائر سنة 2000، فإن المؤسسة المصغرة هي التي تشغل من 1 إلى 9 عمال ولا يتعدى رقم أعمالها السنوي 20 مليون دج، وأن حصيلتها السنوية لا تتجاوز 10 مليون دج"[1].

تعريف 3: صدر إنشاء المؤسسة المصغرة في إطار المشروع الجديد لتوظيف الشباب بالمرسوم الرئاسي رقم 234/96 الصادر في 1996/07/02 والمرسوم التنفيذي رقم 296/96، 297/96 الصادر في 96/09، وبهذا يمكن تعريف المؤسسة المصغرة بأنها: "مؤسسة ناشئة عن طريق الجهاز خاص بدعم تشغيل الشباب من أجل تحقيق أهداف مدروسة من توفير مناصب شغل والعمل على تطوير المجال الاقتصادي بالتوجه أكثر إلى الاستثمار، وذلك بتوفير إمكانيات وتدعيم خاص من طرف الوكالة بتركيبة المالية: ثنائية، ثلاثية.[2]

تعريف 4: هي كيان اقتصادي يسمح لكل شخص طالب للعمل أو رغب في الاستثمار بأن يقوم بإنتاج السلع وتقديم الخدمات بصفة فردية أو جماعية ولحسابه الخاص، إذ يمكن أن تنشأ من طرف شاب أو مجموعة من الشباب وهي تمس كافة قطاعات النشاط الاقتصادي ونطاقها، ويمكن أن تحدد المؤسسات المصغرة إما بعدد العمال أو حجم الاستثمارات، ويتوجب الإشارة إلى أن هذا النوع من المؤسسات يمكن أن يتخذ الأشكال القانونية التالية: شركات ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن، شركة فردية وهي الأشكال الأكثر ملائمة للمؤسسة المصغرة.[3]

---

[1]– الشريف بقة، فوزي عبد الرزاق، وآخرون، تحليل وتقييم تجربة المؤسسات المصغرة في الجزائر بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية بجامعة سطيف، ص2.

[2]– منصور بن أعمارة، مرجع سابق، ص3.

[3]– محمد الهادي مباركي، المؤسسة المصغرة ودورها في التنمية، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية جامعة الأغواط يومي 9/8 أفريل 2002، ص 84.

تعريف 5 : وهي التي يكون فيها أقل من 10 موظفين، وإجمالي أصولها أقل من 100,000 دولار أمريكي، وكذلك حجم المبيعات السنوية لايتعدى100,000 دولار أمريكي.[1]

المفهوم الاقتصادي للمؤسسة المصغرة في الدول النامية: يعكس مفهوم المؤسسة المصغرة في الدول النامية تطورا لمفهوم القطاع الموازي، وللنظرة الاقتصادية والسياسية إلى هذا القطاع.

تاريخيا، عكس مفهوم القطاع الموازي مجموعة النشاطات الصغيرة المعاشية المتواجدة على هامش النشاطات الإنتاجية للمؤسسة الكبيرة، وكان ينظر إلى هذه الظاهرة على أنها مؤقتة، وكان يتوقع أن يمتص نمو القطاع الحديث للمؤسسات الكبيرة اليد العاملة للقطاع الموازي وبالتالي يتلاشى هذا الأخير.

أدى فشل سياسات "التصنيع من الأعلى في الكثير من الدول النامية، يتم تطبيق برامج التعديل الهيكلي مع ما يترتب عنها من أثار اجتماعية واقتصادية، خاصة على سوق العمل، إلى توسع القطاع الموازي، ويعبر " هوغن Hugon" عن هذه الوضعية كما يلي: أصبح مسار اللارسمية الذي كان يعتبرها مشيا في مواجهة نموذج التنمية الصناعية، ومعيار العمل بأجر، المرجع الأساسي لفهم مجتمعات الجنوب، وخاصة الأفريقية منها، ولم يجد المسؤولون السياسيون والمنظمات الدولية، بما فيها مؤسسات "بروتون ووذر". في ظل عجز القطاع الرسمي، عن توفير فرص العمل للبطالين سوى الاعتراف بدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الموازي، فكان يجب في أحسن الحالات المساعدة في هذا القطاع "الملجأ للبطالين" وفي أسوء الحالات عدم عرقلة سيره، من هنا بدأ مصطلح المؤسسة المصغرة بحل تدريجيا محل القطاع الموازي.[2]

المفهوم الاقتصادي للمؤسسة المصغرة في الدول المتقدمة: يستعمل مصطلح المؤسسة الصغيرة جدا T.P.E في الدول المتقدمة كمرادف للمؤسسة المصغرة (خاصة في الاتحاد الأوروبي).

اقتصاديا يمثل هذا النوع من المؤسسات الجزء الأسفل من قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يستعمل هذا المفهوم أيضا لإشارة إلى المؤسسات التي تنشئها وتسيرها فئات تعاني من وضعية التهميش والإقصاء الاجتماعي مثل : البطالين، الأقليات العرقية، والنساء.[3]

---

[1]– سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، ملتقى دولي الأول معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير أيام 24/23 فيفري 2011، ص3.

[2] نجيب قماش، تمويل مصغر كآلية لترقية المقاولة المصغرة، مذكرة ماجستير التخصص، نقود، مالية وبنوك، دراسة حالة الجزائر –جامعة سعد دحلب– البليدة، ص27.

[3] قماش نجيب، مرجع سابق، ص27.

الأسباب المؤدية إلى اختلاف التعاريف بين المفكرين وبين الدول وبين الهيئات الاقتصادية يمكن حصرها في الأسباب الآتية :[1]

- اختلاف درجة النمو الاقتصادي: إن تباين مستويات النمو الاقتصادي يعتبر من أحد العوامل التي تفسر اختلاف وتعدد تعار يف المؤسسات المصغرة من دولة إلى أخرى تبعا لمستوى النمو الاقتصادي من دولة لأخرى؛
- العوامل التقنية: والمتمثلة في مستوى الاندماج بين المؤسسات فتبعا لعملية الاندماج يمكن أن يتوسع حجم المؤسسة ويزداد بفعل انضمام مؤسسات مصغرة وصغيرة لبعضها البعض وعليه يتجه حجمها إلى الكبير؛
- اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي وفروعه: إن تنوع الأنشطة الاقتصادية يغير في أحجام المؤسسات ويميزها من فرع لأخر، فالمؤسسة التي تنشط في المجال التجاري تختلف عن تلك التي تقدم خدمات والمؤسسات التي تعمل في الصناعة تختلف كذلك عن المؤسسات التي تعمل في التجارة وهكذا؛
- تعدد المصطلحات الدالة عن مفهوم المؤسسات المصغرة: نجد أن هناك العديد من المصطلحات والتعابير التي يتم استخدمها من أجل التعبير والإشارة إلى المؤسسات المصغرة؛

ومن أمثلة هذه المصطلحات المشاريع المصغرة جدا والمتناهية الصغر والوحدات الصغيرة أو المنشآت الصغيرة كذلك المشاريع الدقيقة.

ومنه يمكن القول أن : المؤسسة المصغرة كيان اقتصادي يسمح لكل شخص طبيعي طالب للعمل أو مصرح في الاستثمار في إنتاج سلع وتقديم الخدمات بصفة فردية أو جماعية ولحسابه الخاص، إذا يمكن أن ينشأ من طرف شاب واحد أو مجموعة من الشباب وهي تمس كافة القطاعات الاقتصادية ويتحدد نطاقها لعدد العمال أو حجم الاستثمارات، وهي تشغل من 1 إلى 9 عمال، تحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار جزائري، أو لا يتجاوز المجموع السنوي للميزانية 10 مليون دينار جزائري.

[1] إلياس عقال، تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ، دراسة حالة وكالة بسكرة، رسالة ماجستير تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2009،ص 13-14.

الفرع الثاني: أهمية المؤسسات المصغرة

تكمن أهمية المؤسسات المصغرة في تحقيق ما يلي:[1]

1. امتصاص اليد العاملة: يرجع الاهتمام بالمؤسسات المصغرة وتقديم سبل الدعم المختلفة لها إلى الدور الكبير الذي تلعبه هذه المؤسسات في القضاء على البطالة، وهذا لاستيعابها لنسبة كبيرة من اليد العاملة، بالإضافة إلى مساهمتها في خلق فرص عمل جديدة، وهناك جملة من الخصائص التي تتميز بها المؤسسات المصغرة والتي ساعدتها في المساهمة الفعالة في امتصاص البطالة ولعل أهمها:
   - ~ اعتمادها على التكنولوجية البسيطة التي لا تتطلب رؤوس أموال كبيرة،الشيء الذي يؤدي إلى تخفيض التكلفة الاستثمارية اللازمة لخلق فرص عمل؛
   - ~ اعتمادها على مهارات فنية لا تتطلب مؤهلات دراسية عالية أو شهادات رسمية.
2. مصدر مهم لتجديد والإبداع: نعني بها العمليات التطويرية والتحسينية أو الإبداعية التي يقوم بها أصحاب المؤسسات المصغرة على منتجاتهم، حيث أن نسبة التجديد والتحديث في منتجاتهم تكون أكبر من المؤسسات الأخرى، وهذا بهدف زيادة الربحية، فالمؤسسات الكبيرة تركز على إنتاج السلع ذات الطلب الثابت، بينما تركز المؤسسات المصغرة والصغيرة على إيجاد سلع وخدمات جديدة، الأمر الذي قد يلحق بالمؤسسة خسائر إن لم تحقق منتجاتها نجاحا نظرا لانخفاض نسبة رأس مال المؤسسات المصغرة؛

وتتولى المؤسسات المصغرة عمليات الإنتاج وتحويل الأفكار الجديدة إلى سلع أو خدمات إذا توفرت لديها رؤوس الأموال الضرورية لذلك، أو تبيع الأفكار كبراءا ت اختراع لمؤسسات كبيرة قادرة على تمويل عملية الإنتاج؛

3. التكامل مع المؤسسات الكبيرة: تحتاج المؤسسات الكبيرة والعملاقة للمؤسسات المصغرة والصغيرة لتنفيذ العديد من النشاطات والعمليات المهمة لها وهذا عن طريق نظام التعاقد من الباطن المنتشر في العديد من الدول حيث تصبح الصناعات الصغيرة مكملة لصناعات كبيرة، أوضح مثال على ذلك اعتماد شركات عملاقة لتصنيع السيارات على المؤسسات المصغرة والصغيرة في توفير العديد من المستلزمات والأدوات الاحتياطية،

[1] فاطمة الزهراء حريزة ، تمويل المؤسسات المصغرة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع ميلة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص مالية وبنوك، 2013/2012، ص70.

بالإضافة إلى أعمال الصيانة والتصليح والنقل وغيرها، وفي نفس الوقت تستخدم المؤسسات المصغرة منتجات المؤسسات الكبيرة من آلات تركيب ونجارة إلى غير ذلك، وتعتبر علاقة المؤسسات صغيرة الحجم مع الكبيرة ذات أهمية كبيرة حيث أثبتت الدراسات بأن نمو الصناعات عالية التكنولوجية حمل نتيجة هذا التكامل؛

4. تنمية الصادرات: إن تنمية الصادرات تعد بمثابة قضية جوهرية بالنسبة لمعظم الدول النامية، والتي تعاني من عجز كبير ومتزايد في ميزان مدفوعاتها؛

~ يمكن للمؤسسات المصغرة أن تعدل من برامج إنتاجها طبقا لاحتياجات الأسواق الخارجية نظرا لما تتمتع به من مرونة خاصة انخفاض رأس المال المستثمر ومن تم تكون أقدر على تلبية احتياجات أسواق التصدير وكسب أسواق خارجية لمنتجاتها خاصة إذا إتخدت مقاييس رفع مستوى جودة منتجاتها؛

~ تساهم المؤسسات المصغرة في زيادة وتنمية الصادرات بطريقة غير مباشرة، وهذا ما إذا تم تكاملها مع المؤسسات الكبيرة من خلال علاقات التعاقد من الباطن التي تم التطرق لها سابقا، وذلك بتوفير صناعات عالية الجودة ومناسبة السعر للصناعات الكبيرة التي تصدر منتجاتها؛

5. المساهمة في انتشار نظام الامتياز: الامتياز هو عبارة عن رخصة تمنح لصاحب المؤسسة، يحق له بموجبه توزيع وإنتاج سلع أو القيام بخدمات في منطقة محددة وهو نظام لجأت إليه المؤسسات الكبيرة لتوزيع منتجاتها، نذكر على سبيل المثال: مطاعم ما كدونلدز للوجبات السريعة، فعوضا أن تفتح فروعا لها في كل مدينة تقوم بتقديم امتيازات لأفراد لفتح فروع لها بشروط محددة في حق الامتياز، الهدف الأول من هذه الشروط المحافظة على الاسم التجاري للمؤسسة الأصل؛

وقد انتشر نظام الامتياز في البداية في الصناعة للسيارات والمشروبات وغيرها من المؤسسات الكبيرة التي تمنح الامتياز لمؤسسات أخرى في نفس حجمها أو تصغرها قليلا، ثم انتشر ليشمل مؤسسات مصغرة وصغيرة مثل وكالات السفر والنوادي .....الخ.

وينقسم نظام الامتياز أو حق الامتياز إلى ثلاث أنواع:

أ. حق امتياز المنتج: حيث تقوم المؤسسة التي حصلت على الامتياز بالحصول على حق بيع منتجات مؤسسة المانحة للترخيص؛

ب. حق امتياز التصنيع: وفي هذه الحالة تقوم المؤسسة المانحة للترخيص بمنح المؤسسة حق في تصنيع وتوزيع منتجاتها؛

ج. حق امتياز الأعمال: وتقوم المؤسسة في هذه الحالة بشراء حق استخدام الاسم التجاري للمؤسسة الأم وهذا بهدف استخدام نفس أسلوب العمل لهذه المؤسسة.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسة المصغرة

تمتلك المؤسسات المصغرة عددا من السمات التي تميزها عن المؤسسات الكبيرة ومن أهمها:

المرونة في مواجهة حالات الكساد الناجمة عن نقص الطلب السوقي لدرجة أكبر من المؤسسة الكبيرة مثقلة بعبء النفقات الكبيرة والثابتة، إذ يمكن للمؤسسة المصغرة والصغيرة بحكم تجهيزاتها الرأس مالية المحدودة وبساطة نظم التشغيل أن تعدل من تكاليفها بشكل سريع وفعال، بما يتناسب ومستوى الإنتاج الموافق لطلب السوق، وبذلك يمكن أن تقول أن المؤسسة المصغرة تتميز بما يلي:[1]

- انخفاض رؤوس الأموال: تمتاز هذه المؤسسات بالانخفاض النسبي لرؤوس الأموال هذا لأنها تعتمد على اليد العاملة؛
- الارتباط المباشر بالمستهلك: يعني هذا أن هذه المؤسسات تنتج سلع وخدمات استهلاكية مثل ورشات الأرياف؛
- قدرة الإنشاء في مناطق عديدة: مقارنة بحجمها الصغير يمكن أن تنتشر في عدة مناطق جغرافية لتميزها بإنتاج سلع محلية، مما يجعلها أكثر مرونة للتأقلم السريع، مما يكسبها نوعا من التوازن الصناعي بين الريف والمدينة؛
- يلعب المالك دور المسير والمنظم وصاحب القرار الوحيد؛
- سرعة الاستجابة لحاجيات السوق وكذا التكيف السريع مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية؛
- تعتمد غالبية المؤسسات المصغرة على المواد الخام المحلية وذلك ما تجنبها تقلبات سعر الصرف وانعكاساته على نتائجها المالية الخاصة؛
- قلة عدد العاملين في هذا النوع من المؤسسات يكسبها القدرة على سرعة إتخاد القرار؛
- قدرة الاستجابة داخل المؤسسات للخصوصيات المحلية والجهوية تبعا لوفرة عناصر الإنتاج،تتميز المؤسسات المصغرة بعدم تعقيد التكنولوجيا المستخدمة بها وبساطة العمل فيها؛
- لا تحتاج المؤسسات المصغرة بالضرورة (مع استثناء لبعض منها) إلى العمالة الماهرة(ذات خبرات)وما يجعلها قادرة على إستعاب أعداد كبيرة من العمالة الداخلة حديثا إلى سوق العمل في

[1] فريحة بن طبة ، أسماء بومعزة ، دور التمويل البنكي في المشاريع المصغرة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود وبنوك، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013، ص10-9.

المجتمع المحلي، الأمر الذي يساعد على خلق عمالة ذات خبرات فنية جديدة وتنمية مهارات قدامى العاملين في نشاط؛

- ارتفاع معدل دوران بضاعة والمبيعات مما يمكن المشروع الصغيرة من التغلب على طول فترة الامتداد لرأس المال المستثمر؛
- تستوعب المؤسسات المصغرة جزءا كبيرا من أوقات فراغ العمال مما يزيد من إنتاجهم وبالتالي زيادة دخولهم؛
- وجود حوافز على العمل والابتكار والتجديد والتضحية وكذا الرغبة في تحقيق اسم تجاري وشهرة وأرباح.

المطلب الثالث: أهداف المؤسسة المصغرة

إن النظريات الاقتصادية وعلى غرار بعض المدارس في فترة الستينات والتي كانت ترى أن الأسبقية يجب إعطاؤها للصناعات الثقيلة، إلا أن بعد هذه الفترة برزت اتجاهات أخرى ترى في المؤسسة المصغرة وسيلة فعالة لتحقيق أهداف المنافسة العامة داخل الأسواق، وبالإضافة إلى خلق مناصب شغل دائمة، حيث يعتبر هذا الهدف جوهريا من جراء خلق هدا النوع من المؤسسات أن تكون أكثر فعالية في البلدان الصناعية والتي ترى أن بإمكان هذا النوع من المؤسسات أن تكون أكثر فعالية في البلدان التي هي في طريق النمو، باعتبار أن هذه المؤسسات لا يتطلب إنشائها إمكانيات مالية ومادية كبيرة.

يرمي إنشاء المؤسسة المصغرة إلى تحقيق الأهداف التالية:[1]

– ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية، سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة اقتصادية تم التخلي عنها لأي سبب كان، ومثال ذلك إعادة تنشيط الصناعات التقليدية المتداولة في قطاع الصناعة وقطاع البناء والأشغال العمومية... الخ؛

- استحداث فرص عمل جديدة سواء بصورة مباشرة، وهذا بالنسبة لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استحداثهم لأشخاص آخرين ومن خلال الاستحداث لفرص العمل يمكن إن تحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل؛
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات العمومية أو بفعل تقليص حجم العاملة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخوصصة، وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة؛

[1] نور الدين زين، مرجع سبق ذكره، ص15–16.

- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي، وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الانجاز والأشغال الكبرى؛ انه يمكن عن طريق التخلي والاستعادة إنشاء مؤسسة صغيرة؛
- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي، من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام ذات المدخلات؛
- يمكن أن تشكل أداه فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية مما يجعلها أداه هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية وإحدى وسائل الإدماج والتكامل بين المناطق؛
- تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تمتلك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية؛
- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستخدميها ومستخدميهم، كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة؛
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

المبحث الثاني : المعوقات التي تواجه المؤسسة المصغرة والهيئات الداعمة لها

خلال هذا المبحث سنحاول معرفة المعوقات التي تواجه المؤسسة المصغرة، والهيئات الداعمة لها في الجزائر ومختلف الامتيازات التي تقدمها هذه الهيئات.

المطلب الأول :الهيئات الداعمة للمؤسسة المصغرة في الجزائر والامتيازات التي تقدمها

هناك العديد من الهيئات الداعمة للمؤسسة المصغرة التي تقدم مجموعة من الامتيازات، سنحاول إبراز أهم هذه الهيئات والامتيازات التي تقدمها.

الفرع الأول: الهيئات الداعمة للمؤسسة المصغرة في الجزائر

وهي كالتالي :

1- الصندوق الوطني للتأمين على البطالةCNAC: إن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة الذي تم إنشائه بمقتضى مرسوم التشريعي رقم 94-09 الصادر بتاريخ 1994/05/26، والمرسوم التنفيذي رقم 94- 188 المؤرخ في 1994/07/06، والذي أنشأ أساسا للحفاظ على التنقل

وحماية الأجراء الذين يفقدون عملهم بصفة لا إدارية في إطار الإصلاحات التي عوقها الاقتصاد الجزائري؛

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 2004/01/03 المتمم للمرسوم التنفيذي 94-09 المؤرخ في 1994/07/06 ، تم تكليف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بالمساهمة في تحويل إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35-50 سنة[1].

وتتمثل الامتيازات التي تقدم من طرف الصندوق إلى أصحاب المشاريع فيما يلي:[2]

- تقديم قروض بدون فائدة تتغير حسب تكلفة الاستثمار؛
- تحمل جزء من نسب الفائدة المطبقة على القروض المصرفية والتي تختلف حسب طبيعة النشاط ومنطقة إقامة النشاط؛
- منع امتيازات جبائية عند مرحلة انجاز الاستثمار؛
- الاستفادة من الضمانات المقدمة من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار قروض الاستثمار للبطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر ما بين 35-50 سنة.

2-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ: التي أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي 96-296 المؤرخ في 1996/09/08 وتضطلع هذه الوكالة بتقديم الدعم المعنوي والمالي والفني وكل المعلومات الاقتصادية والتقنية لأصحاب هذه المؤسسات؛[3]

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ جهاز لإنشاء وتحويل المؤسسات المصغرة بصيغة القرض الحسن، وهي تلك المؤسسات التي يقل عدد العاملين فيها عن 10 عمال، وكلفة هذه الوكالة بتأطير وتطبيق هذا الجهاز الذي يعمل على تغطية نوعين من النشاط:[4]

- المساعدة على إنشاء مؤسسات مصغرة؛
- التكوين والتدعيم اللازم لمسيري المؤسسات المصغرة.

---

[1] عمران عبد الحكيم، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة البنوك العمومية بولاية المسيلة، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص علوم تجارية، فرع استراتيجية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2007، ص 46.

[2] مرجع سبق ذكره، ص47.

[3] – مفيد عبد اللاوي وآخرون، الإجراءات المتبعة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في الجزائر ملتقى وطني حول واقع و أفاق النظام المحاسبي والمالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي 2013، ص 23.

[4] سليمان ناصر عواطف محسن، تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام مالي إسلامي،السودان، ص 03-04.

3- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI: تكلف ANDI بترقية وتطوير واستمرارية الاستثمارات، الاستقبال والمساعدة وعلام المستثمرين الوطنين والأجانب، التأكيد من احترام الاتفاقيات المتوقعة وتحويل الأرباح، تسيير صندوق دعم الاستثمار.[1]

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI من خلال الأمر التشريعي رقم 01-03 في 2001/08/20 يمكن المستثمر من المزايا التالية:[2]

- تطبيق النسبة المنخفضة للرسوم الجمركية بشأن الأجهزة المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز المشروع الاستثماري؛
- الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة بالنسبة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنشاء المشروع الاستثماري؛
- الإعفاء من الرسوم نقل ملكية العقارات اللازمة لإنجاز مشروع استثماري.

4- الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر ANJEM: تم استحداث هذه الوكالة سنة 2004 وتقوم بالإشراف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية للمستفيدين منها.[3]

تشكل هذه الوكالة أداة لتحديد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة، ويتمثل مهامها الأساسية في:[4]

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- تدعم المستفيدين و تقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم؛
- تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعلانات التي تقدم لهم؛
- تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة؛
- تساعد المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم؛

---

[1]- سهام شيهاني، طارق محمول، تقييم برنامج دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة الجزائرية أيام 15-16 نوفمبر 2011، ملتقى دولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، ص 06.

[2] منيرة سلامي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتمكين الاقتصادي للمرأة في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة قاصدي، مرباح ورقلة، ص 97.

[3]- شريف غياط، محمد بوقموم، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و دورها في التنمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24 ، العدد الأول، 2008 ، ص 135.

[4]منيرة سلامي، مرجع سابق، ص 77.

- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفيذ خطة التمويل.

الفرع الثاني : الامتيازات الممنوحة لمساعدة المؤسسات المصغرة في الجزائر

وتتمثل هذه الامتيازات في:[1]

1- ترقية ودعم الفضاءات الوسيطة وهياكل الدعم: إن الهدف من ذلك هو نسج علاقات وطيدة بين السلطات العمومية والمتعاملين الاقتصاديين للوصول إلى الأهداف المسطرة فيما يخص التنمية الاقتصادية ويمكن ان نذكر على سبيل المثال الهيئات التالية:

- الغرفة التجارية؛
- الغرفة الصناعية؛
- بورصات المناولة والشراكة؛
- وكالات ترقية ودعم الاستثمار؛
- الجمعيات المهنية؛
- مركز الدعم الوطنية والجمهورية.

إن هذه الهيئات تعمل على ترقية المؤسسات المصغرة والصغيرة، وتنميتها حتى تكون ذات فعالية ويتم العمل بينهما بشكل منسجم ومنسق يجب أن توجد في إطار مجلس وطني استشاري حسب ما نصت عليه المادة 25 من القانون التوجيهي.

2- ترقية وتطوير آليات التمويل: يكتسي التمويل أهمية بالغة الأثر في تنمية وترقية المؤسسات المصغرة والصغيرة ولذلك يتوجب إعداد سياسات تمويل تأخذ في الحسبان كأساس نقائص واحتياجات وخصائص المؤسسات المصغرة والصغيرة وتكون متضمنة لصنع أساليب تمويلية جديدة ذات فعالية في التمويل من جهة، ولها القدرة على تعبئة المدخرات من جهة ثانية لنظام التمويل بالمشاركة، ولأجل بلوغ ذلك يجب أن تتأقلم المنظومة المصرفية ككل من الظروف السائدة في الاقتصاد الجزائري ولذلك يجب مراعات ما يلي :

- إنشاء بنوك متخصصة تخص تمويل المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة؛
- إنشاء فروع أو فتح شبابيك خاصة بالمؤسسات المصغرة والصغيرة؛
- الإسراع في إيجاد سوق مالي جزائري متطور ومرن؛
- إنشاء صناديق ضمان قروض المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة؛

[1] رقية حساني، أفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، بحوث، أوراق عمل، الدورة الدولية المنعقدة بجامعة سطيف خلال الفترة 25-28 مارس2003، ص 22.

- فتح البورصة أمام المؤسسات المصغرة، الصغيرة، المتوسطة.

3- تخفيض العبء الضريبي: بالرغم من تطور النظام الجبائي وتحسينه وتخفيض نسبه حتى يساهم في انتعاش الاقتصاد الجزائري، إلا أنه يبقى دون المستوى وغير مكيف مع وضعية المؤسسات الصغيرة واحتياجاتها، الأمر الذي يستدعي من السلطات المالية الجزائرية اتخاذ عدة إجراءات لأجل هذا الغرض نذكر ما يلي:

- الاهتمام بالبنوك الإسلامية كأداة تمويلية قائمة على أساس الشراكة؛
- الاهتمام أكثر بالمؤسسات رأس مال المخاطر؛
- تطبيق الإعفاءات من الضريبة العقارية.

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه المؤسسة المصغرة

تواجه المؤسسات المصغرة عدة صعوبات، ونستعرض أهم هذه الصعوبات فيما يلي:

- الصعوبات المرتبطة بالعرض والصعوبات المرتبطة بالطلب.

الفرع الأول: الصعوبات المرتبطة بالعرض

ويمكن عرضها فيما يلي:[1]

1- التموين بالمواد الأولية: يظهر هذا القيد بشكل أساسي في الدول النامية، التي تتميز عموما بعدم كفاءة محيطها المعلوماتي والاقتصادي، وهو ما ينعكس في عدم المعرف الجيدة للمؤسسات المصغرة بشبكات التوزيع لهذه المدخلات وترجيح العلاقات الشخصية وعلاقات الشبكات على العلاقات التعاقدية في عمليات التموين، خاصة أثناء فترات الندرة والمضاربة على المواد الأولية (حالة مواد البناء في الجزائر أثناء فترات الندرة والمضاربة التي أدت إلى تهديد العديد من المقاولين بالإفلاس في قطاع البناء والأشغال العمومية).

2- عدم ملائمة الإطار التشريعي والتنظيمي: تؤدي عدم ملائمة التشريعات إلى ارتفاع التكاليف الثابتة للمؤسسات المصغرة (في شكل تكاليف اجتماعيه مثلا)، وهو ما يدفعها نحو القطاع الموازي لتقليص تكاليفها والتمكن من الاستمرار في النشاط.

ما يزيد من عدم ملائمة الإطار التشريعي والتنظيمي بالنسبة للمؤسسات المصغرة، هو تهميش ممثلي هذا النوع من المؤسسات في المفاوضات والمشاورات مع الحكومات عند إعداد السياسات الاقتصادية.

[1] يوسف بودلة، عبد الحق بن تفات، دور المقاولة المصغرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتحديات التي تواجهها، ص 11.

3- ضعف الهياكل القاعدية: يؤدي ضعف الهياكل القاعدية في الدول النامية إلى تأخير وفاء المؤسسات المصغرة بتوزيع طلباتها، كما أن مشاكل المؤسسات المصغرة التي تمثل فضاءات محلية توفر العديد من الهياكل القاعدية ضعيفة الانتشار في هذه البلدان، ويقوم العديد من صغار المنتجين في دول إفريقيا بالانتظام في شكل شبكات لتحقيق عدة أهداف من بينها، إنتاج بعض الخدمات المشتركة (بديل للخدمات العمومية التي تنتجها الدولة) وبهدف دعم أنشطتهم الإنتاجية.

4- التمويل: يعتبر قيد التمويل من أكثر القيود التي تعاني منها صغار المقاولين، فالمؤسسات المصغرة تعاني من التمييز في الوصول إلى القرض البنكي، نظرا للمخاطر الكبيرة من وجهة نظر البنوك لهذا النوع من المؤسسات، والتي تتعزز بغياب الضمانات، فضلا عن قيود الحجم التي تمنع هذه المؤسسات من الولوج إلى الأسواق المالية (يتطلب الولوج إلى السوق المالي حجما معينا للمؤسسات لتعبئة حجم الموارد، يفوق حد أدنى تفرضه قوانين السوق).

الفرع الثاني: الصعوبات المرتبطة بالطلب

وتتمثل فيما يلي:[1]

1- حجم واستقرار الطلب: تلبي المقاولات المصغرة الجزء الأساسي من احتياجات الطبقات المتوسطة والفقيرة في الدول النامية من السلع والخدمات، ولكنها تنشط في قطاعات ذات حواجز دخول ضعيفة من الناحية الاقتصادية، مما يجعل المنافسة فيها كبيرة، تؤدي هذه الوضعية إلى تقسيم طلب ضعيف أصلا (نظرا لضعف مدا خيل الزبائن)على عدد كبير من المؤسسات المصغرة، أيضا تؤدي الطبيعة الزراعية والاستخراجية لعدد كبير من هذه الاقتصاديات إلى عدم استقرار الطلب، إذ تؤثر العوامل المناخية وظروف الأسواق الدولية للمواد الأولية على الدخل الوطني والدخول الفورية، مما ينعكس في عدم استقرار الطلب في هذه الدول بشكل عام، وذلك الموجه للمؤسسات المصغرة بشكل خاص (وهي التي تتجه أساسا نحو الأسواق المحلية مقارنة بالمؤسسات الكبيرة والتي قد تمتص قدرتها على تصدير اللازمة).

2- عدم كفاءة ومصداقية المعلومات: تتميز الاقتصاديات النامية بطابع قوي لعدم كفاءة المعلومات، تؤثر هذه الوضعية على إمكانيات التواصل بين المنتجين والمشترين (خاصة كبار المشترين)، وأيضا على إمكانيات تموين المؤسسات المصغرة بالمواد الأولية، وتمثل المعلومات في مجالات معايير وشروط التصدير قيدا هاما بالنسبة للمؤسسات المصغرة الراغبة في التصدير.

[1] يوسف بودلة، عبد الحق بن تفات، مرجع سبق ذكره، ص 12.

بصفة عامة تشمل أهم الاحتياجات المعلوماتية بالنسبة للمؤسسات المصغرة الجوانب القانونية والتنظيمية، معايير وشروط التصدير، دراسات السوق، التجهيزات وأيضا مصادر التمويل.

3- الخدمات الموجهة للمؤسسات الاقتصادية: تشمل الخدمات الموجهة للمؤسسات خدمات الاستشارة والتكوين في العديد من المجالات مثل: التسويق، النوعية، التسيير، تسمح هذه الخدمات بإضفاء نوع من المرونة على نشاط المؤسسة في مواجهة تغيرات الطلب ومتطلباته من حيث النوعية والتنافسية وهو ما يسمح للمؤسسات بإضفاء الاستقرار على الطلب على منتجاتها.

لخدمات المؤسسات أيضا تأثير على عرض هذه الأخيرة، خاصة خدمات التكوين التي تسمح برفع رأس المال البشري للمقاول ولموظفيه، وهو ما يساهم في تحسين التسيير والتحكم في التكاليف (رغم أنها قد تكون مدفوعة الثمن، ولكن الأرباح الناتجة عنها في الأجل الطويل أكبر من التكاليف المتحملة في الأجل القصير).

الفرع الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات المصغرة في الجزائر

يعد التمويل المنظم من أساسيات إنشاء وتشغيل وتوسيع الشركات بمختلف أنواعها وأحجامها، اذ تحتاج الشركات كما هو معروف إلى أدوات التمويل طويل الأجل لشراء الآلات والمعدات وغيرها من الأصول الثابتة، كما تحتاج إلى أدوات التمويل قصيرة الأجل، لاسيما القروض لتغطية احتياجاتها من المواد الأولية وتسديد أجور العاملين وغيرها من مصاريف الاستغلال المعروفة لهذا تؤثر مشاكل التمويل على الشركات الكبيرة والصغيرة بصفة خاصة، مما يعيق نموها وتطورها وبالتالي مساهمتها في توفير مناصب شغل جديدة، وعلى الرغم من أن المشكل المحوري في تمويل هذه المؤسسات هو مشكل القروض، الا أن هناك العديد من المشاكل التمويلية الأخرى نوجزها فيما يلي:[1]

- ارتفاع سعر الفائدة كما حصل في الجزائر في النصف الأول من عشرية التسعينات حيث تجاوز ال20 % الشيء الذي أعاق إنشاء وتطور الشركات خاصة الصغرى منها، فارتفاع معدل التضخم الذي ساد تلك الفترة والذي بلغ حوالي 35% دفع أسعار الفائدة إلى الارتفاع ولمدة طويلة، حيث لم تصبح موجبة إلا بعد انخفاض معدل التضخم في النصف الثاني من تلك العشرية؛

[1] نور الدين زين، مرجع سبق ذكره، ص18.

- عدم تخصيص نسبة من القروض الموجهة إلى المؤسسات على المستوى الوطني، من قبل البنوك التجارية إلى المؤسسات الصغيرة، إذ ادت الظروف لهذه الأخيرة إلى الاستفادة بجزء يسير من تلك القروض الإجمالية؛
- تعقد وتعدد إجراءات الحصول على القروض جعل العديد من المشاريع تموت في المهد لعدم إقدام أصحابها على الاقتراض، كما أن عملية منح القروض تمر بالعديد من المراحل المملة والبيروقراطية، الشيء الذي جعل المستثمرون يحجمون على الإقدام لتجسيد مشاريعهم؛
- اشراط ضمانات عقارية أو عينية على القروض قد لا تكون في متناول جميع المستثمرين، إذ يشترط العديد من البنوك المانحة في الجزائر ضمانات على قروضها تتجاوز 150 % من المبلغ المقترض ويعتبر هذا إجحافا في حق المستثمر وعائقا لأي مبادرة، كما قد تأخذ المعوقات أشكال أخرى كفترة السداد وفترة السماح وغيرها؛
- عدم تخصيص بنك لتمويل مؤسسات صغيرة دون غيرها، يمكن هذا الإجراء من تحسين طرق تمويلها، متابعتها ومعرفة المشاكل عن قرب، وتخصيص بنك لهذا النوع من الشركات يعتبر بمثابة العناية بها لتلعب الدور المنوط بها؛
- ارتفاع معدلات الضرائب على رقم الأعمال، الدخل، الأرباح الصناعية والتجارية وغيرها، مما جعل أصحاب المؤسسات يحجمون من ارتفاع مساهمة أرباب العمل توظيف أو عدم تصريح بكافة العمال الموظفين لديهم.

وعليه هناك العديد من المعوقات التمويلية تواجه المؤسسات الصغيرة سواءا كانت نتيجة لسياسية نقدية انكماشية، لاسيما الحد من الإقراض، أو نتيجة سياسية مالية صارمة، ولاسيما رفع الضرائب وتعددها أو بكل بساطة غياب إستراتيجية واضحة لدعم هذا القطاع الحيوي ماليا.

ومن أبرز الصعوبات التي تتعرض لها المؤسسة المصغرة كذلك الإقصاء المالي وهو ما سنتطرق إليه في المطلب الذي يليه.

المطلب الثالث: الإقصاء المالي للمؤسسة المصغرة وآلياته

الفرع الأول:تعريف الإقصاء المالي

تمس ظاهرة الإقصاء المالي الأشخاص الطبيعيين لكن أيضا المقاولين المنشئين للمؤسسات والحرفيين وبالتالي المؤسسات التي سينشؤونها، يظهر الأثر الاجتماعي للإقصاء المالي لصغار المقاولين بالنظر إلى الرهانات الشخصية والعائلية لهؤلاء الأشخاص في مجال الاندماج الاجتماعي والاقتصادي والترقية الاجتماعية والاقتصادية عبر المقاولة المصغرة، خاصة إذا كانت نسبة كبيرة من منشئي المؤسسات

المصغرة تنتمي إلى الفئات التي تواجه وضعيات اجتماعية واقتصادية صعبة المتزامنة مع ضرورة الحصول على تمويل خارجي يوفره القطاع المالي لإطلاق نشاط المؤسسات المصغرة وضمان تطورها.[1]

- ✓ ويمكن تعريف الإقصاء المالي بأنه: هو حرمان الأشخاص الطبيعيين، والمقاولين، والمنشئين للمؤسسات المصغرة من الاستفادة من الخدمات التي تقدمها المؤسسات الرسمية، وذلك لنقص الضمانات وعدم تماشيها مع الشروط التي تضعها هاته المؤسسات الرسمية.

الفرع الثاني:آليات الإقصاء المالي

أولا: الحواجز أمام الولوج والاستعمال للخدمات المالية

يمكن مقاربة هذه الحواجز من خلال أربعة أبعاد هي: الولوج المادي، قدرة مستخدمي الخدمات المالية على تحمل تكاليفها وأهليتهم للولوج نحو الخدمات، التغيرات في الحواجز أمام الولوج والاستعمال للخدمات المالية

ويمكن إيجازها فيما يلي:[2]

1- الولوج المادي: يعكس الولوج المادي نحو الخدمات المالية قرب نقاط توزيعها من مستخدميها، في إطار بناء مؤشرات للولوج المادي نحو الخدمات الدفع، الإيداع والقرض باعتبار إمكانية الحصول على هذه الخدمات في المقرات الرئيسية للمؤسسات المالية بالنسبة لخدمات القرض.
2- القدرة على تحمل تكلفة الخدمات: ترتبط هذه التكاليف بالحدود الدنيا لأرصدة الحسابات التي تفرضها المؤسسات المالية والحدود الدنيا لمبالغ القرض، إضافة إلى الحدود الدنيا لمصاريف التسيير المرتبطة بهذه الخدمات، وضعت مؤشرات للقدرة على تحمل تكلفة الخدمات المالية للإيداع والقرض كنسبة من نصيب الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي (GDPPC) تشمل الحدود الدنيا لأرصدة الحسابات ومبالغ القروض الاستهلاكية والقروض للمؤسسات.
3- الأهلية للولوج للخدمات المالية: تشير أهلية الولوج إلى الخدمات المالية إلى المعايير التي تحددها المؤسسات المالية لتحديد من يمكنه الولوج إلى خدماتها، تشمل هذه المعايير الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمات المالية مثل وثائق الهوية، الوضعية

[1] نجيب قماش، مرجع سبق ذكره، ص70.
[2] المرجع نفسه، ص 70، ص80.

المهنية، ومختلف الوثائق المطلوبة للحصول على القروض الاستهلاكية وقروض المؤسسات.

4- التغيرات في الحواجز أمام الولوج والاستعمال للخدمات المالية: بالنسبة للمؤسسات المالية، وجدت الدراسة ارتباطا عكسيا بين حجم المؤسسة المالية والحد الأدنى لمبالغ القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقروض الاستهلاك، وكذا بين حجم المؤسسة المالية وفترة معالجة طلبات القرض، كما وجدت اتجاها أكبر للمؤسسات المالية الأكبر حجما نحو اعتماد قنوات التوزيع غير التقليدية (الهاتف والانترنت).

ثانيا: موقع المؤسسات المصغرة من حواجز الولوج والاستعمال للخدمات المالية.

ويمكن توضيحها فيما يلي:[1]

1- الخصائص المعلوماتية:

أ. نوعية المعلومة: قد يكون أهم مميز لعلاقات التمويل الخاصة بالمؤسسات المصغرة هو عدم وضوح المعلومة، يتم الحكم بعدم وضوح المعلومة المتعلقة بالمؤسسات المصغرة مقارنة بالنموذج المعياري المتمثل في المؤسسة الكبيرة المدرجة في البورصة. بالنسبة لهذه الأخيرة ترتكز معايير ونماذج التقييم المستخدمة من طرف المؤسسات المالية على سلاسل إحصائية كاملة مصدرها الأسواق المالية والعلاقات المالية السابقة مع هذه المؤسسات، تخضع المعلومة المالية للمؤسسات الكبيرة إلى مراجعة داخلية وخارجية ويلتزم مسيروها بالمسؤولية شخصيا عما يتم الإفصاح عنه من معلومات وهو ما يعطيها مصداقية كبيرة على مستوى الأسواق وبالنسبة للمؤسسات المالية.

ب. إشارات إرسال : في حالة غياب علاقة سابقة للتمويل بين المؤسسات المصغرة المترشحة للتمويل والمؤسسات المالية، وفي حالة غياب تاريخ القرض مخزن في الذاكرة المشتركة للمؤسسات المالية (مركزيات المخاطر)، يتعين على المؤسسات المصغرة تقديم إشارات إرسال بخصوص نوعيتها، تتمثل هذه الإشارات في الضمانات والمساهمات الشخصية.

2- احتياجات التمويل: تختلف الاحتياجات التمويلية وأنماط الولوج إلى الموارد المالية بالنسبة للمؤسسة خلال الأطوار المختلفة من دورة حياتها؛

يمكن اعتبار مقاربتين لحجم التمويل الذي تطلبه المؤسسات المصغرة، المقاربة الحركية، وهي تتدرج في إطار دورة حياة المؤسسة ودورة النمو المالي للمؤسسات حسب BERGER VDELL والتي تفرض نمو

[1] قماش نجيب، مرجع سبق ذكره، ص92-96.

حجم المؤسسات وحجم احتياجاتها التمويلية عبر الزمن، والمقاربة الساكنة التي تفترض اختلاف الاحتياجات التمويلية للمؤسسات ذات الأحجام المختلفة خلال لحظة زمنية معينة، حيث تظهر أهمية المقاربة الأولى في تصميم علاقات للتمويل في الآجال الطويلة بين المؤسسة المصغرة والمؤسسات المالية الشريكة لها في هذه العلاقات، في حين تظهر أهمية المقاربة الثانية في تحديد بنية القطاع المالي ومستوى التطور المالي اللازمان لتلبية احتياجات القسم السفلي للمؤسسات الاقتصادية.

3- الحاجة للمرافقة في المجال المالي: يتعين على أصحاب المؤسسة المصغرة المعاشية أن يتولو بأنفسهم القيام بالجزء الأكبر من الأعمال والإجراءات المرتبطة بتسيير مؤسساتهم والوفاء بمختلف الإلتزمات الخارجية (إدارية، مالية ....)، بالإضافة إلى استنزاف هذه الأعمال لجزء كبير من وقتهم، قد لا يتوفر أصحاب المؤسسات المصغرة المعاشية على الكفاءات اللازمة للتعامل مع علاقات التمويل الخارجية وهو ما يجعلهم دوما في حاجة الى المرافقة والاستشارة في المجال المالي.[1]

المبحث الثالث: برامج وآفاق ترقية المؤسسة المصغرة

تناولنا في هذا المبحث ماقامت به الجزائر بوضع برامج وأفاق لترقية ودعم المؤسسات المصغرة ولهذا سنتطرق في هذا المبحث على هذه البرامج والأفاق التي تقوم بترقيتها.

المطلب الأول: أفاق ترقية وتطوير المؤسسات المصغرة في الجزائر

إن المؤسسات المصغرة والصغيرة أداة حاسمة وفعالة للتوسع الاقتصادي ذلك لمساهمتها في تحقيق نسبة عالية من النمو وامتصاص البطالة وتحريك عجلة الاقتصاد، وتكثيف النسيج الصناعي وتحقيق القيمة المضافة، إذ تعد المحرك القاعدي للاقتصاد خاصة ونحن في زمن العولمة والمنافسة الاقتصادية وتحرير التجارة، والتحضير للإنظمام إلى المنظمة العالمية للتجارة "OMC" الأمر الذي يحتم تأهيل وترقية وتطوير المؤسسات المصغرة والصغيرة ونقلها في حالة التقليد إلى حالة الاحتراف ولا يتم ذلك إلا بتهيئة ظروف العمل المناسبة في كل النواحي الإدارية منها والمالية والجبائية والتسويقية وغيرها، وهذا ما أشار إليه نص المادة رقم 11 من القانون التوجيهي للمؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة، حيث جاء فيها تدابير المساعدة والدعم لترقية المؤسسات المصغرة والصغيرة موضوع هذا القانون إلى مايلي:[2]

[1]- قماش نجيب، مرجع سابق، ص100.

[2] رقية حساني، مرجع سبق ذكره، ص19.

- انتعاش النمو الاقتصادي وإدراج تطوير المؤسسات المصغرة والصغيرة ضمن حركية التطور والتكيف التكنولوجي؛
- تشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع ميدان نشاطها؛
- ترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري والاقتصادي والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات المصغرة والصغيرة؛
- ترقية إطار تشريعي تنظيمي ملائم وتنمية المؤسسات المصغرة والصغيرة؛
- تبني سياسات تكوين وتسيير الموارد البشرية وتشجيع الإبداع والتجديد؛
- تسهيل حصول المؤسسات المصغرة والصغيرة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لإحتياجاتها وتحسن الأداءات البنكية في معالجة ملفاتها؛
- تشجيع بروز محيط اقتصادي وعلمي وقانوني يضمن للمؤسسات المصغرة والصغيرة الدعم ودفع الضروريين لترقيتها؛
- ترقية تصدير السلع والخدمات التي تضمنها نص المادة السابقة؛
- نشر وتعميق ثقافة المؤسسة؛
- تخصيص مناطق حية، تجارية، صناعية لتصدير، تكثيف المؤسسات؛
- ترقية سياسة التكوين؛
- تطوير جهاز الإعلام الاقتصادي؛
- ترقية الشراكة والتعاون الدولي؛
- ترقية ودعم الفضاءات الوسيطية وهياكل الدعم؛
- تأهيل المؤسسات المصغرة وصغيرة ورفع قدرتها التنافسية؛
- ترقية وتطوير آليات التمويل.

إن المؤسسات المصغرة التي بدأت بمبادرة فردية أو عائلية سعيا وراء تحقيق الأرباح أو تعظيم الثروات قد أثبتت فعاليتها في تحقيق النمو الاقتصادي للدول التي شجعتها وتبنتها كإستراتيجية تنموية، رغم المشاكل والمعوقات التي تواجهها والتي جعلتها لا تقوم بالدور الذي أنشأت من أجله بفعالية كبيرة لذلك فإن الجزائر تبذل مجهودات من أجل تطويريها، حيث توفر لها المناخ المناسب لكي تتماشى مع تطورات العالمية ولتساهم بشكل فعل في الاقتصاد الوطني والتحولات الهيكلية فيه.[1]

[1]– حمزة أحمد، دور القرض المصغر في تمويل المؤسسات المصغرة، دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بسكرة، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة ليسانس في علوم التسيير، تخصص محاسبة، ص20.

المطلب الثاني: البرامج لترقية المؤسسة المصغرة

صممت العديد من البرامج لدعم وترقية المؤسسات المصغرة وأهم هذه البرامج حسب ظهورها هي:[1]

1- البرامج المتعددة الخدمات: تهدف هذه البرامج إلى دعم وإنشاء وتطور المؤسسات المصغرة عبر تعبئة وسائل كبيرة لتقديم عدد كبير من الخدمات: التكوين، البحث التقني، التسويق الهياكل القاعدية، رأس المال الإنتاجي والتمويل، تم إطلاق هذه البرامج أولا في الهند خلال الستينات من القرن العشرين ثم تم تبنيها من طرف دول أخرى (كينيا، بنغلاديش، دول إفريقيا جنوب الصحراء)، تتميز بتكلفتها المرتفعة نتيجة تعبئتها للخبرة التقنية الأجنبية.

2- برامج التمويل المصغر: ترتكز على تقديم خدمات مالية للمؤسسات المصغرة مثل: القرض، الادخار، التحويلات، وسائل الدفع والتأمين، بدأت في الأصل عبر تقديم قروض مصغرة للمؤسسات المصغرة المعاشية في إطار منظور لمكافحة الفقر، تم توسعت في ثلاث اتجاهات أساسية:

- الادخار :بهدف تلبية طلب زبائنها على منتجات الادخار ولضمان استقرار قاعدتها للأموال القابلة للإقراض؛
- استهداف المؤسسات المصغرة المهيكلة بشكل أفضل، أي ذات الإمكانيات الجيدة للنمو؛
- تقديم الخدمات غير مالية (تكوين، استشارة...الخ).

أدى نجاح البرامج الأولى الرائدة في هذا المجال إلى تعميمها وتبنيها من طرف مانحي الأموال المتخصصين في التنمية، وأضحى تمويل هذه البرامج جزءا أساسيا من المساعدات الدولية للتنمية.

3- البرامج المتوجهة نحو تطوير الطلب: يتوجه هذا النوع من البرامج بصفة أساسية نحو المؤسسات المصغرة للقسم العلوي، يقف تقدير مزدوج وراء تبنيها:

- عدم كفاية وعدم استقرار الطلب وهو المشكلة الأساسية التي يواجهها عدد كبير من المؤسسات المصغرة التقليدية التي تنشطها في أسواق مشبعة؛
- يخلق تحرير الاقتصاديات النامية فرصا اقتصادية للمؤسسات المصغرة، بحيث يمكنها الإنتاج في قطاعات مستخدمة للتكنولوجيا بشكل اكبر والدخول في عمليات للتحديث يمكن الإشارة لمجموعتين كبيرتين لهذه البرامج:

[1] قماش نجيب، مرجع سابق، ص:53.

أ- برامج التكنولوجيا المكيفة (المناسبة): تشير إلى البرامج القطاعية التي تقوم على مراقبة فرص الإنتاج الموجودة في قطاعات نشاط المؤسسات المصغرة (أي لهذه الأخيرة ميزة نسبية وتمويل التكنولوجيا والتكوين اللازمين لاستغلال هذه الفرص، يسمح لنشاط المؤسسات المصغرة في هذه الأسواق غير المشبعة بنموها وتحولها لمؤسسات صغيرة.

ب-برامج الربط البيني للمؤسسات: تمثل الروابط البينية علاقات تجارية مفيدة للأطراف المشاركة فيها بشكل متبادل، إذ تسمح لزبائن المؤسسة المصغرة بالتفرع لنشاطهم الأساسي ولهذه الأخيرة بتطوير وضمان استقرار الطلب على منتجاتها.

هناك العديد من الأشكال للروابط البينية، وتمثل المناولة (المقاولة من الباطن) الشكل الأبرز بينهما، تقام علاقات المناولة بين مختلف المؤسسات الاقتصادية أو بين الحكومة و المؤسسات المصغرة.

4- السياسات الاقتصادية الكلية: تهدف السياسات الاقتصادية الكلية إلى خلق مناخ ملائم لنشاط المؤسسات الاقتصادية، وتترجم بآثار على أسواق المدخلات والمخرجات:

أ- التأثير على العرض: عبر إقامة إطار مؤسساتي قليل التقييد للمؤسسات المصغرة (في مجالات التشريع، الجباية...الخ)، إضافة إلى ضمان تموين منتظم بالمداخلات للمؤسسات الاقتصادية وولوج أسهل نحو التمويل، تذهب سياسة نشطة للتعليم هادفة إلى زيادة رأس المال البشري أيضا في هذا الاتجاه.

ب-التأثير على الطلب: يمكن أن يتم بطريقة غير مباشرة عبر سياسة للتحويلات هادفة إلى رفع دخول الفئات محدودة الدخل (الزبائن الرئيسيون للمؤسسات المصغرة)، وبطريقة مباشرة عبر طلب تفصيلي من طرف الحكومة على منتجات المؤسسات المصغرة (مشتريات أو علاقات مناولة).

المطلب الثالث: حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسة الصغيرة

وسنتناول هنا بالتفصيل كل من تعريف حاضنات الأعمال وأنواعه ومختلف أهدافه

الفرع الأول: حاضنات الأعمال

"يمكن تعريفها على أنّها مؤسسة قائمة بذاتها (لها كيانها القانوني) تعمل على توفير جملة من الخدمات و التسهيلات للمستثمرين الصغار، الذين يبادرون بإقامة مؤسسات صغيرة و مصغرة بهدف

شحنهم بالدفع الأولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق (سنة مثلا أو سنتين)، و يمكن لهذه المؤسسات أن تكون تابعة للدولة أو تكون مؤسسات خاصة أو مؤسسات مختلطة."[1]

وعليه يمكن القول إن حاضنات الأعمال هي بيئة متكاملة من التسهيلات والآليات المدعمة لرواد الأعمال في بدء و إدارة و تنمية و تطوير المؤسسات الاقتصادية ورعايتها لمدة محدودة لا تتجاوز في الغالب ثلاث سنوات بما يكفل لها فرص أكبر للنجاح ويقلل من حجم المخاطر واحتمالات الفشل التي تصادفها، من خلال تهيئة كيان قانوني مؤسس لهذا الغرض يتمتع بالإمكانيات والعلاقات التشابكية اللازمة[2].

الفرع الثاني: أنواع حاضنات الأعمال

هناك عدة أنواع لحاضنات الأعمال وهي كالتالي:[3]

1- حاضنات الأعمال العامة: وهي التي تتعامل مع المؤسسات ذات التخصصات المختلفة و المتعددة، في مجالات الإنتاج والصناعة والخدمات دون التركيز على المستوى التكنولوجي لهذه المؤسسات، و تركز في جذب مشروعات الأعمال الزراعية أو الصناعات الهندسية الخفيفة، أو ذات المهارات الحرفية المتميزة من أجل الأسواق الإقليمية.

2- حاضنات الأعمال المتخصصة: وهي تلك التي تتولى الاعتناء بصورة خاصة بتنمية الجوانب الاقتصادية للمنطقة التي تتواجد بها، من خلال إعادة الهيكلة الصناعية أو دعم صناعات معينة، أو خلق فرص عمل لتخصصات مستهدفة لفئات محددة من الباحثين فيها عن العمل.

3- حاضنات الأعمال الدولية: يركز هذا النوع من الحاضنات على التعاون الدولي والمالي والتكنولوجي بغية تسهيل دخول المؤسسات الأجنبية إلى هذه الدول من جهة، وتنمية وتأهيل المؤسسات المحلية للتوسع وولوج الأسواق الخارجية من جهة أخرى.

4- حاضنات الأعمال التكنولوجية: تعد من وحدات الدعم العلمي و التجديد التكنولوجي القائم في الجامعات و مراكز البحث العلمي و تهدف إلى تعظيم الاستفادة من الأبحاث والانجازات العلمية والتكنولوجية و تجسيدها على الواقع العلمي في شكل مشروعات ناجحة، بالاعتماد على النواة الأساسية لهذه الجامعات، من ورشات بحث وأعضاء الهيئة التدريسية وكافة الباحثين في مجالات

---

[1]- محمد بن نعمان ، مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنمية محلية متوازنة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماستر علوم التسيير 2009-2011، ص19-20.

[2] شريف غياط، محمد بوقموم، حاضنات الأعمال التكنولوجية ودورها في تطوير الإبداع والابتكار بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السادس 2009، ص59.

[3] المرجع السابق، ص60.

اختصاصهم، وعليه يمكن أن تشكل مخابر البحث والتجديد التكنولوجي التابع للجامعات المحلية الإنتاجية والتصديرية للمنتجات الجديدة والمتطورة.

الفرع الثالث: أهداف حاضنات الأعمال

تعمل حاضنات الأعمال على تحقيق ما يلي:[1]

- تقليل تكاليف بدء النشاط؛
- تقليل مخاطر الأعمال المرتبطة بالمراحل الأولى لبداية نشاط المشروع؛
- تقليل الفترة الزمنية اللازمة لتنمية نشاط المشروع و تطوير إنتاجه؛
- تجنب الأخطاء و تقليل ازدواجية الجهود مما يؤدي إلى ضعف التكاليف؛
- إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الفنية، المالية، الإدارية والقانونية التي تواجه المشروع؛
- زيادة معدلات النجاح، تشجيع الأفكار المتميزة وضمان ديمومة المؤسسات المحتضنة؛
- مساعدة المؤسسات على التوصل إلى أنواع جديدة من المنتجات أو مجالات جديدة من النشاط؛
- تدعيم مفهوم التعاون بين المشروعات.

من بين الأدوار والمهام التي تقوم بها الحاضنة نذكر ما يلي:[2]

- تقديم الخدمات الاستشارية المتعلقة بدراسة جدوى المشاريع، اختيار المواد، الآلات، المعدات، و طرق العمل؛
- توفير المساندة والاستشارة المالية والإدارية والتسويقية؛
- ربط المؤسسة المحتضنة بمختلف الجهات الحكومية والغير الحكومية؛
- التدريب الإداري والتقني لعاملي المؤسسة من طرف المؤسسة الحاضنة أو هيئات خاصة؛
- توفير أماكن و مساحات مجهزة لإقامة المشروعات؛
- توفير البرامج المتخصصة لتمويل المشروعات الجديدة؛
- متابعة وتقييم المشروعات الجديدة بشكل مستمر بالتعاون مع المستشارين.

[1] الشريف ريحان، ريم بونوالة، حاضنات الأعمال كآلية لمرافقة المؤسسات الصغيرة، نموذج مقترح في مجال تكنولوجيا المعلومات، ورقة بحثية لمرافقة المؤسسات، جامعة عنابة، ص6.

[2] بوكان دليلة، حايف سي حايف شيراز، حاضنات الأعمال كأداة فعالة لدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى وطني حول إستراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 2012، ص6.

خلاصة الفصل :

مما سبق ذكره في هذا الفصل يتضح لنا الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في تحقيق التطور الاقتصادي و الاجتماعي، بسبب قدرتها الهائلة على المزج بين النمو الاقتصادي و توفير مناصب العمل.

كما أعطت الدولة مجالا واسعا لدعم نمو هذه المؤسسات المصغرة وذلك بوضع برامج تهدف إلى ترقيتها، ورغم ذلك فهي تصطدم بمجموعة من العقبات التي تحد من أدائها.

و يعتبر التمويل المصغر من أهم الآليات لخلق المؤسسات المصغرة وترقيتها وذلك من خلال الخدمات التي يقدمها

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية حول الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة–

ANSEJ

تمهيد:

إن سياسة تفعيل الاستثمارات التي انتهجتها الجزائر، وتوجيهها نحو المؤسسات المصغرة لما له من أهمية تخفيض من حدة البطالة أدت إلى إنشاء العديد من الهيئات الداعمة لها، من أبرزها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي تعمل على جمع مجموعة من الشباب في مشاريع استثمارية مصغرة بهدف امتصاص البطالة وتنمية الاقتصاد المحلي، وذلك بإنشاء مؤسسات مصغرة والقيام بدعمها ومتابعتها من أجل الوصول إلى الأهداف المرجوة.

ارتأينا في هذا الفصل التطرق إلى :

المبحث الأول: لمحة عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ؛

المبحث الثاني: مراحل مرافقة تمويل المؤسسة المصغرة ودعمها؛

المبحث الثالث: نتائج تمويل المؤسسات المصغرة (إحصائيات).

المبحث الأول: لمحة عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

المطلب الأول: تعريف الوكالة (وكالة ميلة)

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب عملا بأحكام المادة 16 من الأمر رقم 96 – 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96 – 296 المؤرخ في 24 جانفي 1996 وتعرف بأنها هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع هذه الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة، ثم كلف وزير التشغيل بمتابعة العملية لمختلف أنشطتها، ويكون مقرها بمدينة الجزائر ويمكن نقله إلى أي مكان أخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل.

وكالة فرع ميلة: تم افتتاح الوكالة استنادا للمرسوم التنفيذي المذكور أعلاه تم افتتاحها سنة 1998 مقرها الحالي حي بوطوط مجمع 45 مكتب، يظم مقر الفرع خمس مصالح وربع ملاحق منتشرة في الدوائر الكبرى للولاية (ميلة، شلغوم العيد، فرجيوة، تلا غمة)[1].

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للفرع ومهام المصالح

شكل رقم (1) : الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة–

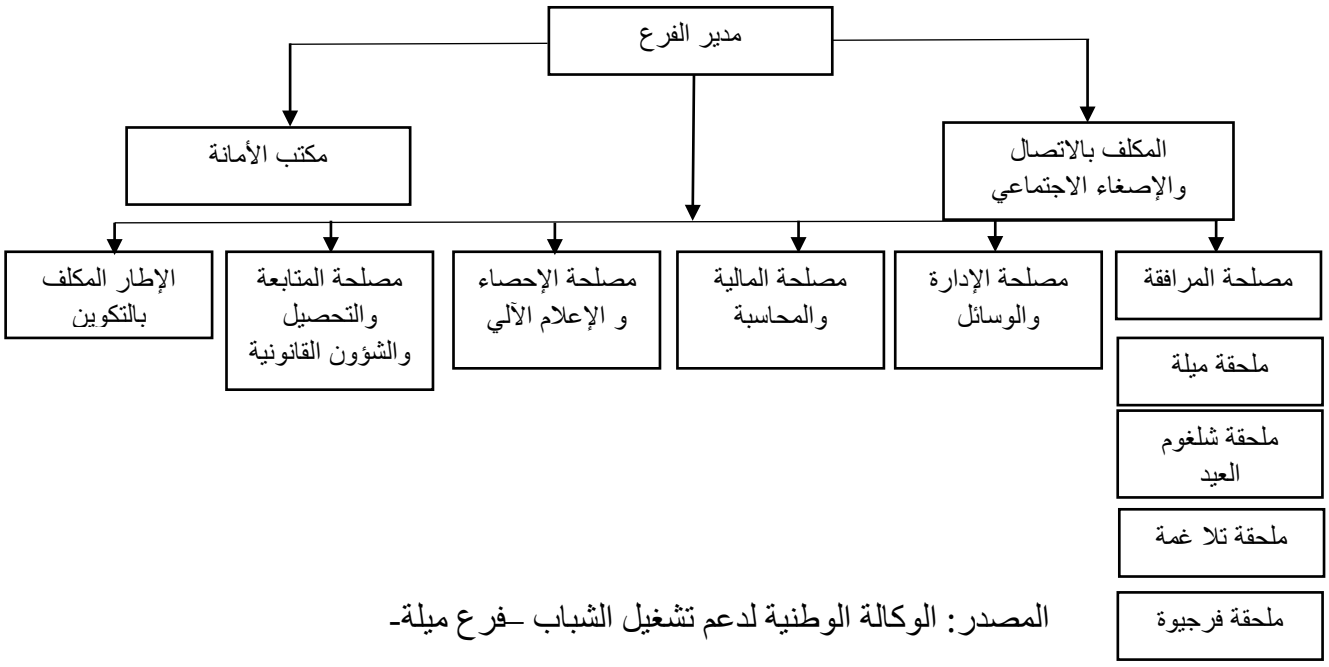

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع ميلة-

[1]- مجموعة النصوص التشريعية للوكالة (1-5).

مهام المصالح

- مصلحة المرافقة: تعتبر نواة كل فرع لما تتمتع به من مهام، وتتمثل فيما يلي :

- استقبال وتوجيه الشباب العامل لفكرة المشروع؛
- دراسة الملفات من الجانب الإداري (الوثائق والفواتير شكلية)؛
- دراسة الملفات دراسة تقنو اقتصادية (دراسة الجدوى)؛
- برمجة الملفات على مستوى اللجنة المحلية لدراسة تمويل المشاريع(CSVF)
- إيداع الملفات المقبولة على مستوى اللجنة على مستوى البنوك متابعتها؛
- إعداد كافة الوثائق الإدارية من دفتر الشروط والاتفاقية وكذا إقرار الاعتماد لمرحلة الانجاز إضافة إلى أمر بسحب الصك البنكي وهذا من أجل إعداد الملف للتمويل؛
- متابعة الملفات الممولة بعد تحقيق المشروع.

- مصلحة الإدارة والوسائل: تضطلع بالمهام التالية:

- توفير الوسائل الإدارية من مكاتب الإعلام الآلي، طابعات أوراق من أجل ضمان سير الحسن لمهام الوكالة؛
- توفير مناصب شغل جديدة في حالة الاحتياج؛
- ضمان شروط العمل لائقة للمستخدمين وإطارات الوكالة من نظافة وآمن؛
- الحرص على تطبيق القانون الداخلي وكذا قانون العمل؛

- مصلحة المالية والمحاسبية:

- إعداد مختلف الميزانيات المحاسبية للوكالة؛
- ضمان تمويل الملفات المودعة على مستوى الوكالة؛
- المتابعة المالية لكافات ملفات الشباب بالتنسيق مع مصلحة الشؤون القانونية عن طريق تنظيم سندات لأمر ومختلف الوثائق المحاسبية الخاصة.

- مصلحة الإحصاء والإعلام الآلي

- رقمنه المعلومات الخاصة بالملفات (الملفات المودعة على مستوى الوكالة: الملفات الموافق عليها على مستوى البنوك، الملفات الممولة...)؛
- تبويب البيانات وجدولتها لتسهيل عملية المتابعة للأهداف المسطرة على مستوى الوكالة، سواء تلك الأهداف المتعلقة بتمويل المشاريع أو تغطية الديون؛
- السهر على صيانة أجهزة الإعلام الآلي وكذا توفير البرامج المعلوماتية التي من شأنها تسهيل وظائف إطارات الوكالة.

- مصلحة المتابعة والتحصيل والشؤون القانونية

- متابعة الملفات ومختلف القضايا المتنازع عليها مع شباب المستثمرين المتعلقة بالخروقات القانونية وعدم احترام بنود الاتفاقية ودفتر الشروط الموقعة بين الوكالة والشباب المستثمر؛
- العمل المستمر على تحصيل الديون المتعلقة بذلك المؤسسات التي وصلت آجال إيفائها للدين وعدم دفعها؛
- تسوية مختلف النزاعات القضائية على مستوى المحاكم؛
- معاينة العتاد ومدى مطابقته للفواتير الشكلية.

- مهام إطار المكلف بالتكوين

- تكوين أصحاب المشاريع في تقنية تسيير المؤسسة حسب منهجية المكتب الدولي للعمل؛
- المساهمة مع المكلف بالاتصال بتنظيم أيام تحسيسية وإعلامية على مستوى مراكز التكوين؛
- عضو منشط في دار المقاولاتية على مستوى المركز الجامعي من أجل تنمية روح المقاولاتية لدى الطلبة؛
- تنظيم دورات تكوينية متعلقة بإيجاد فكرة المؤسسة وكذا تنظيم دورات تكوينية بمراحل إنشاء المؤسسة ومخططات الأعمال؛
- تكوين عمال الوكالة؛

المكلف بالتكوين يمكن أن يكون دوره مستشار بالنسبة لصاحب المؤسسة في الجانب التسييري.

المطلب الثالث: دور ومهام الوكالة

تقوم الوكالة الوطنية طبقا للمرسوم التنفيذي رقم96-296 بالمهام التالية:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛
- تسيير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود الخلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها؛
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لتشغيل الشباب والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها؛

- يقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة، لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات؛
- تشجع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية إحداث الأنشطة وتوسيعها.
- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع، كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم؛
- تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا؛
- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة انجاز المشاريع واستغلالها؛
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مقاولة أو مؤسسة إدارية عمومية يتمثل هدفها في أن تطلب انجاز برامج تكوين الشباب ذوي المشاريع لحساب الوكالة.

يمكن للوكالة من أجل الاضطلاع بمهمتها على أحسن وجه أن تقوم بما يأتي:

- تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب ذوي المشاريع الاستثمارية؛
- تكلف من يقوم بإنجاز قوائم نموذجية خاصة بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة؛
- تنظيم تداريب لتعليم الشباب ذوي المشاريع وتحديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية؛
- تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها؛
- تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل أحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع وتنظيم المعمول بهما[1].

[1]- مجموعة النصوص التشريعية للوكالة المادة: 6.

المبحث الثاني: مرحلة مرافقة تمويل المؤسسة المصغرة ودعمها ANSEJ

المطلب الأول: مرحلة ما قبل المرافقة وشروط التأهيل

أولا: مرحلة ما قبل المرافقة

إن نجاح المشاريع الممولة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يعتمد أشد الإعتماد على مدى مرافقة الوكالة للشباب أصحاب المشاريع، إلا أنه ومن أجل ضمان هذا النجاح كان لزاما على الوكالة أن تضع نهجا من أجل تحسيس والتوعية بالفكر المقاولاتي وسط الشباب البطالين والراغبين في إنشاء مؤسسات خاصة بهم، إن هذا النشاط يسمى مرحلة ما قبل المرافقة préa ccompagnement وقد اعتمدت الوكالة على ما يلي :

- تنظيم مجموعة أيام تحسيسية وإعلامية وسط الشباب في مراكز التكوين المهني والمعاهد على مستوى الولاية؛
- تنظيم أبواب مفتوحة على الاستثمار والمقاولاتية على مستوى مختلف البلديات والدوائر من أجل الاتصال المباشر مع الشباب الراغبين في الاستثمار وتقديم التوضيحات اللازمة لهم؛
- تنظيم الحصص الإبداعية على مستوى الإذاعة الجهوية من أجل التواصل مع مختلف شرائح الشباب و الإجابة على استفساراتهم؛
- إنشاء ما يسمى بدار المقاولاتية داخل الحرم الجامعي من أجل تشجيع الطلبة على الإستثمار وخلق مشاريع إبتكارية؛
- تكوين حاملي المشاريع وتزويدهم بمعلومات حول طرق إيجاد الأفكار من أجل تجسيدها في أرض الواقع.

ثانيا: شروط التأهيل

للاستفادة من هذا الجهاز، ينبغي استفاء الشروط التالية وهناك أربعة شروط وهي :

- أن يكون الشاب بطالا: أن يتراوح سنه بين 19–35 سنة؛
- عندما يحدث الاستثمار ثلاث مناصب على الأقل (بما في ذلك الشركاء) يمكن رفع[1]سن مسير المؤسسة المنشأة إلى أربعين سنة كحد أقصى؛
- أن يكون لديه تأهيل مهني أو مهارة ذات الصلة بالنشاط المرتقب ممارسته؛
- تقديم مساهمة شخصية لتمويل مشروعه.

[1]- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع ميلة-

المطلب الثاني: مراحل المرافقة

الشكل (2) مخطط المرافقة

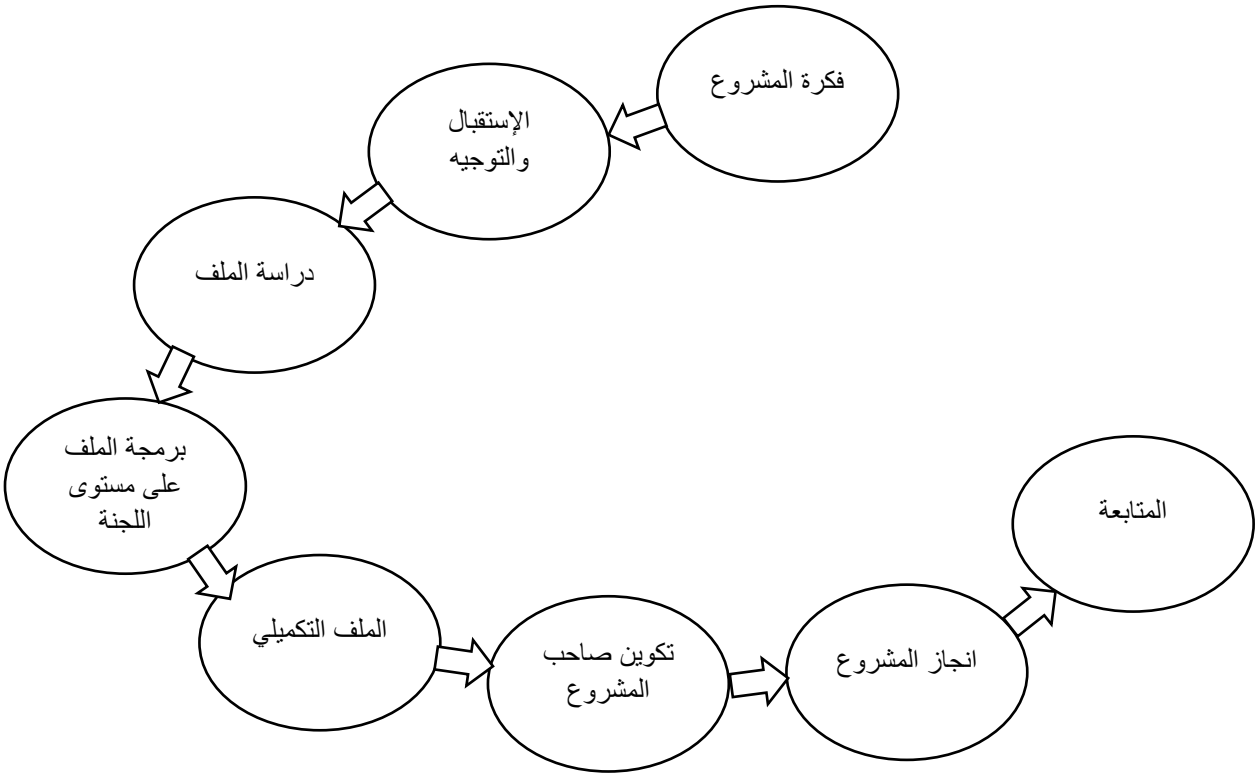

المصدر: الوكالةANSEJ –فرع ميلة-

مرحلة المرافقة: تمر عملية تمويل المشاريع وخلق مؤسسات جديدة عبر عدة مراحل على مستوى جهاز ANSEJ، تسمى هذه المراحل بمراحل المرافقة وتتمثل فيما يلي:

1. فكرة المشروع: حيث تعتبر أول خطوة من مراحل المرافقة وهي تعبر عن طبيعة الفكرة التي يتقدم بها الشاب وإمكانية تجسيدها عن طريق الجهاز، حيث هناك احتمالات عدم إمكانية تحقيقها وتجسيدها بسبب ارتفاع كلفة المشروع (10000.000.00دج)، أو بسب تجميد المشاريع (مشبعة)؛
2. الاستقبال والتوجيه: حيث يتم استقبال صاحب المشروع من أجل إيداع ملفه على مستوى الوكالة وتعيين مرافق من أجل توجيهه وتقديم المعلومات اللازمة[1]؛
3. دراسة الملف (إعداد المشروع): يتم دراسة ملف دراسة تقنو اقتصادية، حيث تحتوي هذه الدراسة على ما يلي:
   - بطاقة تقنية تتعلق بوصف دقيق للمشروع؛

[1]- الوكالة ANSEJ–فرع ميلة-

- بطاقة خاصة بمعلومات حول صاحب المشروع؛
- هيكلة الاستثمار: حيث تحتوي على معلومات مالية حيث يتم حساب الكلفة الكلية للمشروع؛
- الهيكلة المالية: حيث يتم تحديد فيها نسب للتمويل كما يلي:

التمويل الثلاثي: في هذه الصيغة، تتم مساهمتك الشخصية بقرض بدون فائدة تمنحه وكالة أنساج وقرض بنكي، ويتعلق هذا النوع من التمويل بمستويين:

جدول رقم (1) : الهيكل المالي للتمويل الثلاثي.

المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000.000 دج		
القرض البنكي	القرض بدون فائدة الوكالة	المساهمة الشخصية
%70	%29	%1
المستوى الثاني: الاستثمار يتراوح بين 5000.001دج إلى 10000.000 دج		
القرض البنكي	القرض بدون فائدة الوكالة	المساهمة الشخصية
%70	%28	%2

المصدر: الوكالةANSEJ –فرع ميلة-

التمويل الثنائي: في هذه الصيغة من التمويل، تتم مساهمتك الشخصية بقرض بدون فائدة تمنحه وكالة أنساج، تنقسم صيغة هذا النوع من التمويل إلى مستويين:

جدول رقم (2) : الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000.000 دج	
القرض بدون فائدة (الوكالة)	المساهمة الشخصية
%29	%1
المستوى الثاني: الاستثمار يتراوح بين 5000.001دج إلى 10000.000 دج	
القرض بدون فائدة (الوكالة)	المساهمة الشخصية
%28	%2

المصدر : الوكالة ANSEJ –فرع ميلة–

- الميزانيات الافتتاحية و التي تحتوي على أصول و خصوم المؤسسة؛
- الميزانيات التقديرية للمشروع لخمس سنوات الأولى؛

- جدول حساب النتائج والذي يتم على أساسه تقييم مشروع عن طريق القيمة الحالية الصافية.

4 – برمجة الملف على مستوى اللجنة: بعد دراسة الملف دراسة تقنو اقتصادية يتم برمجته على مستوى لجنة دراسة واعتماد وانتقاء المشاريع من أجل الفصل النهائي في مدى تمويله من عدمه، وتتكون هذه اللجنة من الشركاء المحلين للوكالة كممثلي البنوك وتنعقد كل 15 يوم، يترأسه مدير الوكالة؛

5 – الملف التكميلي: في حالة قبول الملف على مستوى اللجنة، يتعين على الشباب المستثمر تقديم ملف تكميلي يحتوي على ملف إداري وملف تقني ويتم إيداع هذا الملف على مستوى البنك الذي تم تحديده في اللجنة من طرف مصالح الوكالة؛

6 – دراسة الملف على مستوى البنك: بعد إيداع الملف على مستوى البنك يتم دراسته لمدة لا تتجاوز شهرين حسب القوانين المعمول بها، بعدها يتم إرسال نسختين من الموافقة البنكية نسخة إلى الوكالة ونسخة إلى صاحب المشروع؛

7– مرحلة التكوين: يعتمد نجاح وتطور المؤسسة على قدرة تسيير صاحبها ضمن محيط تجاري داعم للتغير، لهذا السبب جعلت الوكالة تكوين الشباب أصحاب المشاريع ضروريا قبل تمويل مشاريعهم، حيث قامت بوضع برنامج تكوين يستجيب للاحتياجات والصعوبات التي يواجهها غالب الشباب حاملي المشاريع، يسمح لهم الاطلاع بفضل أسلوب سهل وعلمي، على المبادئ الأساسية لانطلاق مؤسساتهم المصغرة وتسييرها. ونظرا لخصوصيات المؤسسات المصغرة ومؤهلات أصحابها، رأت الوكالة انه من الضروري أن يكون لديها مكونيها الخاصين، يتضمن برنامج تكوين الشباب أصحاب المشاريع[1] أربع مواد:

- مادة الإنشاء: إجراءات الإنشاء ذات الصلة بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي؛
- مادة التسويق: دراسة السوق؛
- مادة الضرائب: الإجراءات والأسس الضريبية؛
- مادة التخطيط المالي: الميزانية، تسيير الخزينة، تحليل التكاليف والمنتجات.

8 – مرحلة تمويل المشروع: بعد حصول الشباب على الموافقة البنكية يكون لزاما عنه تسديد المساهمة الشخصية والمقدرة ب1% أو 2% حسب كلفة الاستثمار وحسب دراسة الهيكلة المالية، وبعدها يتم ضخ مساهمة ANSEJ والمقدرة ب 28% أو29% حسب كلفة المشروع، بعدها يتم إتمام 70% مساهمة البنك، وبذلك يكون قد تم تمويل المشروع ليتحصل

[1]الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع ميلة-

الشاب على صك الطلبية 30% يسلمه صاحب المشروع إلى المورد ويحصل بموجبه على العتاد بعد إمضاء اتفاقية بينهما، بعدها يتحصل الشاب على صك بنكي 70% وكذا صك المتعلق بالتأمين؛

9- مرحلة الاستغلال: تبدأ فور استلام الشاب المستثمر لكل العتاد والدخول الفعلي في النشاط وهنا يقدم الشاب الملف يسمى ملف الاستغلال ويقدمه لمصالح الضرائب من أجل الاستفادة من الإعفاءات الجبائية المعمول بها.

المطلب الثالث: أشكال ومستويات التمويل ومختلف الامتيازات

أولا: أشكال التمويل

هناك نوعين من التمويل التمويل الثلاثي والتمويل الثنائي.

- التمويل الثلاثي: ويقصد بصيغة التمويل الثلاثي أن المشروع يتم تمويله من طرف ثلاث موارد ألا وهي:

1- الشاب المستثمر: حيث يتحمل الشاب المستثمر نسبة مساهمة شخصية[1] تتراوح بين 1% و 2% وهذا حسب كلفة الاستثمار.

2- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: تساهم الوكالة بتمويل المشروع بنسبة تتراوح بين 29% و 28% وهذا حسب الكلفة الإجمالية للمشروع.

3- البنك: يتحمل البنك النسبة المتبقية من تمويل المشروع والمقدرة 70% من كلفة استثمار.

- التمويل الثنائي: يقصد بصيغة التمويل الثنائي أن تمويل المشروع يقع على عاتق الشاب المستثمر والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فقط، دون وجود البنك كطرف في عملية التمويل، كما يلي:

1- الشاب المستثمر: بما أن صاحب المشروع اختار طريقة التمويل الثنائي أي من دون الحصول على القرض البنكي، يكون لزاما عليه تحمل نسبة مساهمة البنك فتكون بذلك نسبة مساهمة صاحب المشروع تتراوح بين 71% و72% من كلفة المشروع.

2- الوكالة: أما باقي النسبة و التي تتراوح بين 29% و 28% فتتحملها الوكالة الوطنية لدهم تشغيل الشباب.

ثانيا: مستويات التمويل

هناك مستويين للتمويل تجدر الإشارة هنا أن كلفة الاستثمار في الوكالة لا يتعدى بأي حال من الأحوال قيمة 10 ملايين دينار جزائري، وعليه هناك مستويين للتمويل.

[1]- وكالة ANSEJ–فرع ميلة-

الحالة الأولى: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000.000دج بصيغة التمويل الثلاثي وهنا تكون عملية التكوين كما يلي:

- مساهمة صاحب المشروع 1%
- الوكالة 29%
- البنك 70%

الحالة الثانية: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000.000 دج بصيغة التمويل الثنائي وهناك تكون عملية التمويل كما يلي :

- مساهمة صاحب المشروع 71%
- الوكالة 29%[1]

الحالة الثالثة: مبلغ الاستثمار أكبر من 5000.000 دج بصيغة التمويل الثنائي وهنا تكون العملية كما يلي :

- صاحب المشروع 72%
- الوكالة 28 %

الحالة الرابعة: مبلغ الاستثمار أكبر من 5000.000 دج بصيغة التمويل الثلاثي وهنا تكون العملية كما يلي :

- صاحب المشروع 2%
- الوكالة 28%
- البنك 70%

ثالثا : مختلف الامتيازات

طريقة ومدة تسديد القرض: رأينا بأن هنالك نوعين وكذلك مستويين للتمويل:

الحالة الأولى: التمويل الثنائي

- الثلاث سنوات الأولى: لا يتغيب على الشاب تسديد الالتزامات المتعلقة بالقرض.
- الخمس سنوات: بعد انقضاء فترة الإرجاء، يبدأ الشاب في تسديد مبلغ القرض عن طريق دفعات سداسية لفائدة الوكالة، ذلك لأننا هنا نتحدث عن التمويل الثنائي.

[1]وكالة ANSEJ –فرع ميلة-

المرحلة الثانية:التمويل الثلاثي

- ثلاث سنوات إرجاء.
- خمس سنوات تسديد القرض البنكي 70% من كلفة الاستثمار.
- خمس سنوات قرض الوكالة.[1]

المبحث الثالث: نتائج تمويل المؤسسات المصغرة (إحصائيات)

المطلب الأول: أثار التمويل في تنويع النسيج الاقتصادي

لقد ساهمت الوكالة منذ إنطلاق العمل الفعلي لها سنة 1998، في تمويل العديد من المؤسسات، ونظرا لغياب المعطيات التفصيلية حول تعداد المؤسسات المصغرة المنشأة في ظل الوكالة في السنوات الأولى من عمل الوكالة اعتمدنا على معطيات الفترة الممتدة مابين 2010-2014 من أجل دراسة إسهامات الوكالة في إنشاء المؤسسات المصغرة وتنويع النسيج الاقتصادي.

الجدول رقم (3): تطور تعداد المشاريع الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب – فرع ميلة– خلال الفترة 2010-2014.

سنوات	عدد المشاريع الممولة	النسبة (%)
2010	528	10
2011	740	14
2012	2115	40
2013	1186	22
2014	758	14
المجموع	5327	100

المصدر : الوكالةANSEJ –فرع ميلة-

[1]- وكالة ANSEJ –فرع ميلة-

الشكل رقم (3)،(4): تطور عدد المشاريع الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب – فرع ميلة- خلال الفترة 2010-2014.

الشكل (3)

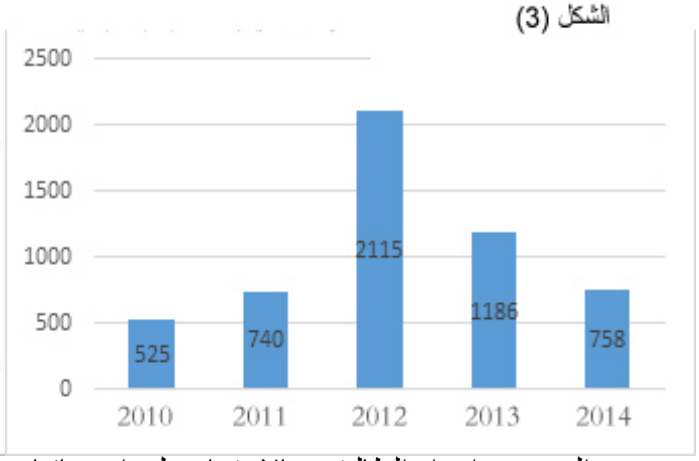

الشكل (4)

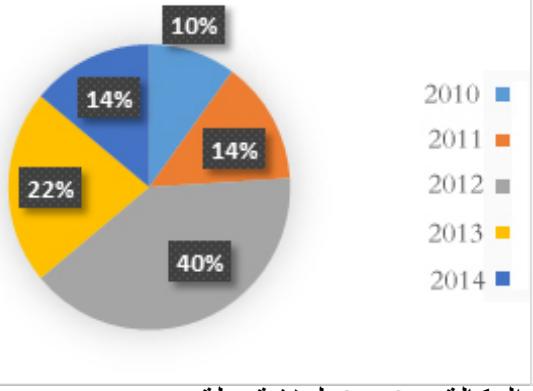

المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على إحصائيات الوكالةANSEJ لولاية ميلة

من خلال الشكلين أعلاه نلاحظ أنه قد تم تمويل 528 ملف سنة 2010 أي بنسبة 10% وإذا اعتبرنا 2010 هي سنة الأساس نلاحظ أنه في سنة 2011 ارتفع العدد بنسبة 4% ، وهذا بسبب التغير في القوانين المعمول بها والمتعلقة بنسبة المساهمة الشخصية حيث كانت المساهمة الشخصية: 10% أو 5%، وانخفضت إلى 2% أو 1% وهذا ما يفسر هذه الزيادة.

لكن الملاحظ أنه قد تم تمويل 2115 ملف سنة 2012، أي بزيادة قدرها 26% مقارنة مع سنة 2011، ويرجع هذا لأسباب متعلقة بإعادة فتح المشاريع المجمدة مثل: مشاريع النقل، وكذا مشاريع كراء السيارات، إضافة إلى القانون المتعلق بالقروض الإضافية (قرض كراء محل، قرض كراء مكاتب مجمعة،.....).

في سنة 2013 نلاحظ انخفاض كبير في عدد الملفات مقارنة بسنة 2012 وذلك بنسبة 18%، ويعود السبب الرئيسي إلى إعادة تجميد مشاريع النقل، ومشاريع كراء السيارات والتي بقيت مجمدة إلى يومنا هذا بسبب تشبع السوق، وهو السبب نفسه الذي جعل عدد الملفات الممولة سنة 2014 ينخفض مقارنة مع سنة 2013.

جدول رقم (4): تنوع النسيج الاقتصادي الممول في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع ميلة بالتركيز على سنتي 2013-2014.

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة سنة 2013	عدد المشاريع الممولة سنة 2014	مجموع	%
الخدمات	574	313	887	47
النقل	119	9	128	07
الفلاحة	189	165	354	19
أشغال البناء والري	57	46	103	05
الأعمال الحرة	47	49	96	05
الصناعة	151	126	277	12
الحرف	49	50	99	05
المجموع	1186	758	1944	100

المصدر : الوكالةANSEJ –فرع ميلة-

الشكل (5)

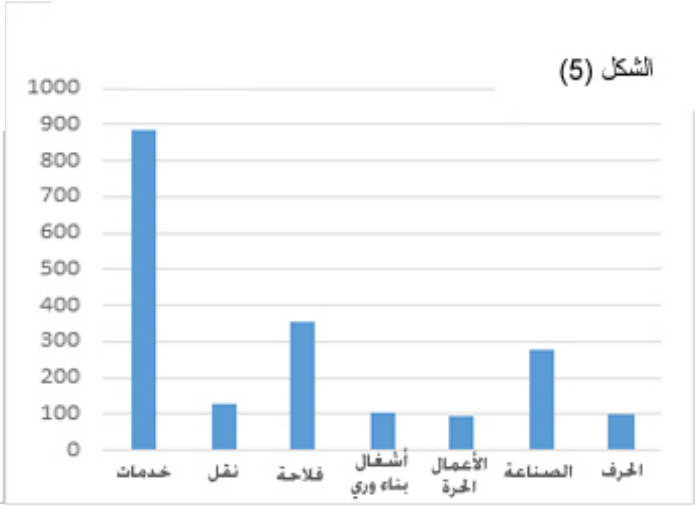

الشكل (6)

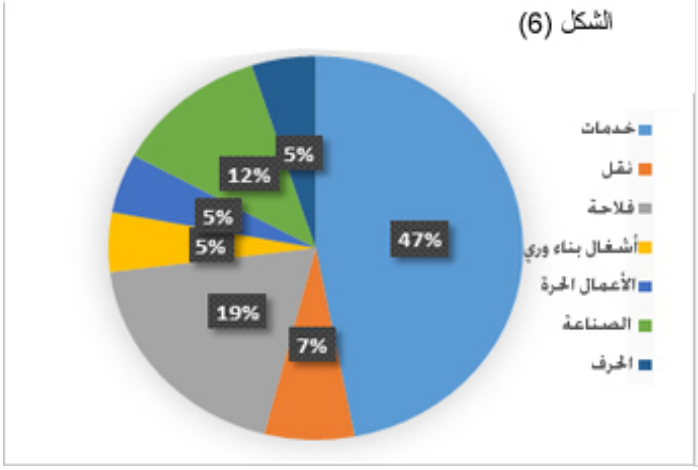

المصدر: إعداد الطالبتين بالإعتماد على إحصائيات الوكالة ANSEJ لولاية ميلة

من خلال الشكلين (5)و(6): الخاصين بتنوع النسيج الاقتصادي الممول في إثار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية ميلة للسنتين 2013-2014 نلاحظ بوجود نسيج إقتصادي متنوع، حيث نجد قطاع الخدمات لها الصدارة بين المشاريع الأخرى حيث بلغت نسبتها 47% يليها قطاع الفلاحة والصناعة بنسبة 19% و 12% على التوالي، ثم تأتي القطاعات الأخرى من نقل بنسبة 7%، ثم كل من حرف وأعمال حرة وأشغال البناء وري بنسبة 5% لكل واحدة منهم.

وهذا يدل على أن المشاريع الخاصة بقطاع الخدمات لها القابلية للتوسع والنجاح أكثر على غيرها من المشاريع الأخرى، ولكن على حساب القطاعات الأخرى، بالأخص قطاع الفلاحة باعتبار أن ولاية ميلة تعد من الولايات الفلاحية لامتلاكها مساحة كبيرة من الأرضي الزراعية والرعوية، وكذا طاقة مائية هائلة متمثلة في – سد بني هارون –

وهنا يمكن القول أن الوكالة استطاعت بفضل تنوع النسيج الاقتصادي الذي يموله تجسيد الدور الفعال للتمويل المصغر الذي أساسه خلق مدا خيل للأفراد والعائلات وإخراجهم من دائرة الفقر والبطالة بتحسن مستوى معيشتهم، ومن الملحوظ أن القطاعات الأساسية في التنمية المحلية كالصناعة والفلاحة لا تحظى بالإقبال الكافي.

المطلب الثاني: الآثار بالنسبة لليد العاملة (حسب القطاعات)

إن الهدف الرئيسي الذي سطرته الدولة من وراء إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب يظهر جليا من خلال اسم الوكالة وهو توفير مناصب شغل جديدة لفئة الشباب البطال، حيث نلاحظ من خلال المعطيات والإحصائيات المقدمة أن الوكالة استطاعت المساهمة في خلق فرص عمل جديدة وبنسب معتبرة على المستوى الوطني، وهذا ما سوف نلاحظه جليا من خلال معطيات الجدول التالي الذي يوضح لنا تطور مناصب الشغل التي حققتها المؤسسات المصغرة المنشأة في ظل الوكالة حسب القطاعات.

الجدول رقم (5): تطور تعداد مناصب الشغل المستحدثة في المؤسسات المصغرة الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب – فرع ميلة – خلال فترة 2010-2014.

سنوات	2010	2011	2012	2013	2014	المجموع
عدد مناصب الشغل	1427	1587	3502	2604	1329	10449

المصدر : الوكالةANSEJ –فرع ميلة-

الشكل (7)

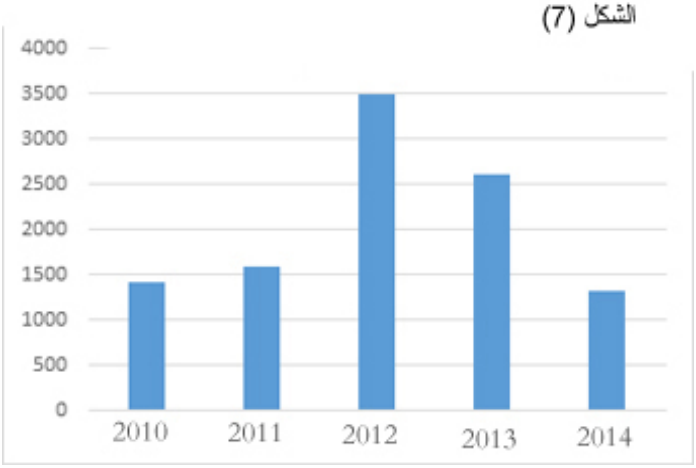

المصدر:إعداد الطالبة بالاعتماد على إحصائيات الوكالةANSEJ ولاية ميلة.

من خلال الشكل رقم (7) أعلاه: نلاحظ أن عدد مناصب الشغل التي خلقتها المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار الوكالة ANSEJ لولاية ميلة خلال 5 سنوات من سنة 2010 إلى 2014 بلغت 10449 منصب، حيث نجد أن مناصب الشغل المخلوقة سنة 2012 بلغت 3502 منصب وهي أعلى ما تم توفيره خلال هذه 5 سنوات، بينما لم يتجاوز سنة 2011: 1587 منصب مقارنة مع السنوات السابقة، وبقيت تنخفض حتى أصبحت 1329 منصب سنة 2014 وهذا مقارنة مع سنتي 2012 و 2013 وهذا للتوجه العام للوكالة نحو المشاريع الابتكارية من جهة وفرض شهادات التكوين من أجل قبول ملفات المشاريع ذات النوعية.

ومن هنا تظهر لنا أهمية التمويل المصغر والوكالة ANSEJ من خلق مناصب شغل جديدة والمساهمة في تخفيف نسبة البطالة.

الجدول رقم (6): تطور تعداد مناصب الشغل المستحدثة حسب القطاعات للمؤسسات المصغرة الممولة في إطار الوكالة ANSEJ – فرع ميلة – خلال سنتين 2013-2014

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة سنة 2013	عدد المشاريع الممولة سنة 2014	مجموع	%
الخدمات	1044	488	1532	39
النقل	195	11	206	5
الفلاحة	530	299	829	21
أشغال البناء والري	210	82	292	7
الأعمال الحرة	95	78	173	4
الصناعة	430	284	714	18
الحرف	100	87	187	5
المجموع	2604	1329	3933	100

المصدر : الوكالةANSEJ –فرع ميلة–

الشكل (8)

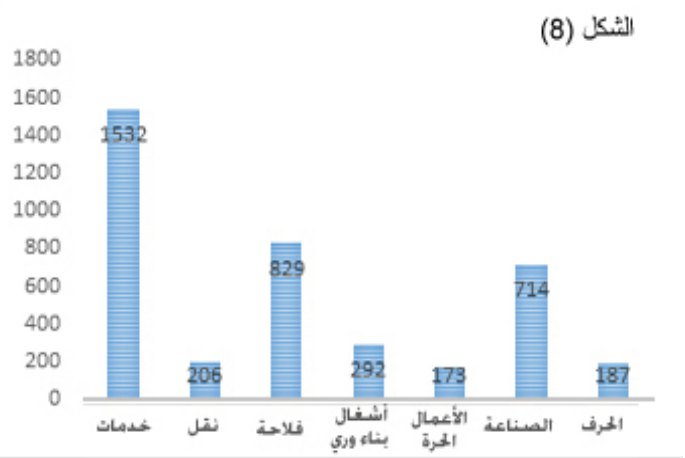

الشكل (9)

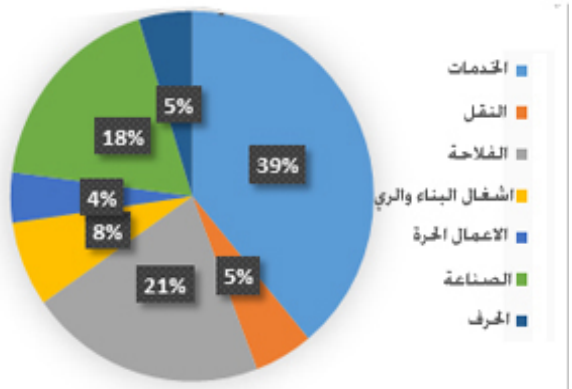

المصدر: إعداد الطلبة بالاعتماد على إحصائيات الوكالة ANSEJ لولاية ميلة.

من خلال الشكلين رقم (8) و (9) أعلاه، الخاصين بتطور تعداد مناصب الشغل المستحدثة حسب القطاعات للمؤسسات المصغرة الممولة في إطار الوكالة ANSEJ لولاية ميلة خلال سنتي 2013 و 2014: نلاحظ أن قطاع الخدمات لديها الصدارة في توفير مناصب الشغل بنسبة 39% ويليها القطاع الفلاحي والصناعي بنسب 21% و 18% على التوالي، ثم تليها القطاعات الأخرى من قطاع أشغال البناء والري ثم النقل والحرف ثم أعمال حرة وذلك بنسب: 7%، 5%، 5%، 4% على الترتيب.

المطلب الثالث: المتابعة والتقييم من أجل ترقية المؤسسات الممولة

يتم متابعة المؤسسة المصغرة وتقييمها عن طريق جدول المتابعة والتقييم والمتمثل فيما يلي:

جدول رقم (7): جدول المتابعة والتقييم

Structure ayant réalisé le surie	Année	Chiffre d'Affaires	Résultat	Actifs	N. total d'employés	Employé temporaire	Employé permanents	masculin	Fémini n	handicapés
ANTENNE	1999	200000.00	30000.00	1500000.00	1	0	1	1	0	0
ANTENNE	2000	400000.00	150000.00	1500000.00	2	1	1	1	1	0
ANTENNE	2002	700000.00	350000.00	1500000.00	4	3	1	1	3	0
ANTENNE	2003	1000000.00	600000.00	1700000.00	5	2	2	2	3	1

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

وعلى الرغم من التطور الذي تشهده بعض القطاعات فهناك قطاعات تعاني من تدهور وتراجع في عدد مناصب الشغل كقطاع النقل الذي سجل 195 منصب سنة 2013، و 11 منصب خلال 2014 وذلك بسبب تجميد مشاريع النقل، ولإتباع الوكالة لسلوك حذر حيث يتجهون نحو الاستثمار في القطاعات الأقل خطورة.

يتم متابعة المؤسسة المصغرة وتقييمها عن طريق جدول المتابعة والتقويم حيث يتم تقييم المؤسسة سنويا عن طريق وسائل التقييم، وبقراءة أرقام الجدول أعلاه نلاحظ بأن المؤسسة في نمو مستمر من رقم الأعمال وكذا أصول المؤسسة، مما أنتج لنا قيمة مضافة تمثلت في زيادة اليد العاملة، لكن ليست كل المؤسسات في تزايد حيث أن هناك نسبة من المؤسسات الفاشلة تخضع إلى طريقة خاصة للمرافقة، حيث يتم توجيه أصحابها ومساعدتهم في العمل على تزايد رقم الأعمال، ومعرفة مكمن الإشكال، هل هو مشكل التسيير؟، أم التسويق..... الخ، حيث أن التجسيد الدقيق للمشاكل المحيطة بالمؤسسة يسهل عملية إيجاد الحلول السريعة في الزمان المناسب.

تجدر الإشارة أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تنظم دورات تكوينية في تقنيات تسيير المؤسسة وهنا لفائدة كل أصحاب المؤسسات.

كما أن اتجاه الوكالة نحو المشاريع ذات الطبيعة الابتكارية، يقلل من نسبة فشل المؤسسات المصغرة مستقبلا.

* الأفاق والترقية :

أبرمت الوكالة عدة اتفاقيات شراكة مع شركاء المحليين على غرار الجامعة، مديرية التكوين، اتصالات الجزائر، مديرية الصيد البحري، مديرية البيئة .....الخ، وهذا من أجل تنويع النسيج الاقتصادي وكذا النهوض بالمؤسسات المصغرة وضمان تغطية السوق المحلي بها.

خلاصة الفصل

لقد حاولنا في هذا الفصل تسليط الضوء على الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب كأحد الآليات التي انتهجتها الجزائر لإنشاء ودعم المؤسسات المصغرة من جهة وكآلية لتخفيف من حدة البطالة من جهة أخرى، وقد حققت نجاحا نسبيا بالنظر إلى نسبة المؤسسات المنشأة والكم اللابأس به من مناصب الشغل الذي وفرتها.

خاتمة

الخاتمة

حاولنا في بحثنا هذا التطرق إلى دور التمويل المصغر في ترقية المؤسسة المصغرة والتي تمثل أهم آليات تطوير الاقتصاد وتنويعه في مختلف جوانبه طالما أن صغر حجمها وبساطتها مقارنة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يقلل من تكاليف إنشاءها، لذا فقد توجهت الحكومات إلى الإهتمام بالمؤسسات المصغرة اعترافا منها بدورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومزاياها في التصدي للمشاكل الاجتماعية كالبطالة والفقر من جهة وفي تحقيق التكامل الصناعي من جهة أخرى، لذا وجب تطوير هذه المؤسسات وتطوير إقامتها باعتبارها من أهم روافد التنمية في الدول بشكل عام وفي الدول النامية بشكل خاص، حيث تقدم الوكالة قروض بدون فائدة إلى الشباب الراغب في إنشاء المؤسسات المصغرة، وكذا متابعة هذه المؤسسات من خلال عملية المرافقة وتقديم الدعم اللازم لترقيتها سواء من الناحية المادية أو من الناحية المعنوية وصولا إلى مرحلة التمويل.

لذا فقد ساهم التمويل المصغر في دعم وترقية بعض المؤسسات المصغرة بشكل كبير وخلق مناصب شغل دائمة، خلق الثروة وقيمة مضافة، والمساهمة في بعث التنمية المحلية.

النتائج

سعت هذه الدراسة إلى معرفة دور التمويل المصغر في ترقية المؤسسة المصغرة وبالضبط في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الباب (ANSEJ) لولاية ميلة، وبعد الدراسة النظرية والدراسة التطبيقية توصلنا الى مجموعة من النتائج يمكن تلخيص اهمها في النقاط التالية:

1) تلعب مؤسسات التمويل المصغر دورا مهما للبطالين وخريجي الجامعات في تشجيعهم على بخلق مؤسساتهم المصغرة وترقيتها، والتي من شأنها خلق قيمة مضافة تساهم في تحريك عجلة التنمية المحلية.
2) تزايدت أهمية المؤسسة المصغرة في الآونة الأخيرة وذلك لأهميتها في مجال التشغيل ومجال التنمية المحلية، وفي مجال مكافحة الفقر والترقية الاجتماعية.
3) تواجه المؤسسات المصغرة سواء في الدول المتقدمة أو النامية عدة صعوبات ومن أهم هذه الصعوبات الولوج إلى التمويل الخارجي (مصادر التمويل الرسمية) وهي الوضعية التي تسمى الإقصاء المالي للمؤسسات المصغرة.
4) هناك مؤسسات غير ربحية تدعم المؤسسات المصغرة وتساعدها على الاستمرار والبقاء في السوق أهمها حاضنات الأعمال.

5) يقوم نشاط التمويل المصغر بصفة أساسية بتقديم خدمات مالية للفئات المقصاة من القطاع المالي الكلاسيكي، كما يقدم أيضا خدمات غير مالية تشمل تكوين صغار المقاولين ومرافقتهم.
6) على الرغم من فاعلية التمويل المصغر وتعدد مصادره إلا انه يبقى غير قادر على احتواء جميع الفئات المقصاة من القطاع المالي الكلاسيكي وطالبي تأسيس وخلق المؤسسة والعاطلين عن العمل وخريجي المعاهد والجامعات.
7) استفادة الشباب البطالون كثيرا من الامتيازات والإعانات التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي قامت بتمويل مؤسساتهم المصغرة.
8) قامت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتوفير فرص شغل لأغلب الشباب البطالين الذين تتراوح أعمارهم من 19 إلى 35 سنة، هذه الفئة تعد الفئة الأكثر طلب للعمل، ومنه نستطيع القول أن الوكالة قد حققت نسبة معتبرة من الاهداف التي انشئت لأجلها.
9) اهتمت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بصورة كبيرة في إعطاء الدعم المالي للمؤسسات المصغرة بهدف ترقيتها واستمراريتها وبالتالي القضاء على البطالة كمشكلة اقتصادية واجتماعية وتحديث التنمية الاقتصادية.
10) ساهمت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل العديد من المؤسسات المصغرة حيث قامت بتمويل 5327 مؤسسة وذلك خلال 5 سنوات من 2010 إلى 2014، والذي وفر 10449 منصب عمل.
11) ساهمت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تنويع النسيج الاقتصادي، لكنها لم تحظى بالإقبال الكافي لمختلف القطاعات التي تمولها، حيث حظي قطاع الخدمات بأعلى نسبة مقارنة بالقطاعات التي يمولها وذلك بنسبة 47% .

التوصيات

ويمكن إجمال التوصيات في النقاط التالية:

1. الاهتمام الفعلي بقطاع المؤسسة المصغرة من خلال إدراج أيام ثقافية وتحسيسية حول المقاولة وإنشاء المؤسسات سواء على مستوى الجامعات أو على مستوى قاعات الثقافة من أجل توعية الشباب بوجود اختيارات أخرى بدل التفكير بالوظيفة.

2. تفعيل وتطوير دور حاضنات الأعمال لأهميتها البالغة في مرافقة المؤسسات المصغرة المبتكرة من جميع الجوانب وفي مختلف المراحل والعمل على إقامة الحاضنات التكنولوجية على المستوى الوطني، وهذا ما سيساهم إلى تطويريها ورقيها.

3. مساعدة المؤسسات المصغرة التي انخرطت في برنامج التأهيل والتي حققت نتائج ايجابية على تطبيق المواصفات القياسية والمعايير الدولية، وهذا من شأنه أن يعطي لهذه المؤسسات مصداقية أفضل ويحسن سمعتها ويزيد من قدرتها التنافسية في السوق المحلية والدولية، مع العمل على حث المؤسسات المصغرة على احترام القوانين والتشريعات الخاصة منها ذات طابع الاجتماعي والبيئي ووضع آليات فعالة تساعد على السهر في تطبيقها.

4. إنشاء وكالة لتنسيق والمراقبة تهتم بالإحاطة بالاحتياجات التمويلية الحقيقية للمؤسسات المصغرة.

5. تكوين وتأهيل مسيري المؤسسات المصغرة، الأمر الذي يمكنهم من التحكم في أدوات التسيير الحديثة ومواجهة متغيرات المحيط، ونشر ثقافة المقاولة.

6. العمل على جذب الشباب وتوعيتهم وتوجيههم نحو الاستثمار في القطاعات الحيوية التي تساهم في التنمية المحلية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

رسائل جامعية

1. إلياس عقال تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ دراسة حالة وكالة بسكرة، تتخصص نقود وتمويل 2009.
2. بوسهمين أحمد، الدور التنموي الاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر –قسم علوم التسيير كلية العلوم التجارية والعلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة بشار – الجزائر–
3. حمزة أحمد، دور القرض المصغر في تمويل المؤسسات المصغرة، دراسة ميدانية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة ليسانس في علوم التسيير تخصص محاسبة.
4. عبد الحكيم عمران، استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة البنوك العمومية بولاية مسيلة 2007.
5. عبد الحكيم عمران، مساهمة برامج التمويل الاصغر في تحقيق الاهداف التنموية للالفية الثالثة، علوم تجارية، جامعة مسيلة – الجزائر.
6. عقل غسان روحي، العوامل مؤثرة في قرار منع الائتمان في مؤسسات التمويل الأصغر في رسالة مكملة لمتطلبات الحصول على درجة الماجيستير، الجامعة الاسلامية، غزة فلسطين، 2010.
7. غزي محمد العربي، عبدان عبد الحكيم، برامج التمويل الاصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة مسيلة.
8. فاطمة الزهراء حريزة، تمويل المؤسسات المصغرة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ميلة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص مالية – بنوك 2012-2013.
9. فريحة بن طبة، أسماء بومعزة، دور التمويل البنكي في المشاريع المصغرة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (BNA) وكالة تقرت، مذكرة مقدمة الإستكمال متطلبات شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود وبنوك.
10. فوزي بوسدار، عبد الرحمان عبد القادر، دور صناعة التمويل الأصغر في الحد من البطالة، دراسة حالة دور المينا Mina، جامعة شعيبي دكالي، جامعة وهران.

11. قماش نجيب، التمويل المصغر كألية لترقية المقاولة المصغرة، مذكرة ماجيستير التخصص، نقود، مالية وبنوك، دراسة حالة الجزائر، جامعة سعد –دحلب– البليدة 2008–2009.
12. محمد بن نعمان، مساهمة الماسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنمية محلية متوازنة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجيستير علوم التسيير 2009–2001.
13. محمد مصطفى غانم، واقع التمويل الأصغر الاسلامي وافاق تطويره في فلسطين، مذكرة شهادة ماجيستير، كلية التجارة، الجامعة الاسلامية غزة، فلسطين، فلسطين 2012.
14. منصور بن عمارة، المؤسسة المصغرة ودور البنوك في تمويلها، جامعة باجي مختار عنابة.
15. منيرة سلامي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتمكين الاقتصادي المرأة في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير.
16. ناصر المهدي، أيت عكاش سمير، القروض المصغرة ودورها في محاربة الفقر.
17. نور الدين زين، إشكالية تمويل المؤسسة المصغرة، دراسة ميدانية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ولاية الوادي (2008 – 2013)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير تخصص مالية بنوك 2013–2014 جامعة القاصي مرباح ورقلة.
18. يوسف بودلة، عبد الحق تفات، دور المقاولة المصغرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعيات والتحديات التي تواجهها.
19. SebastienBeye'et autres guide de la micro finance, editons d'organisation, Paris, 2006 p17.

ملتقيات

1. اسماعيل على سعيد، أدبيات التمويل الصغير، عرض ونقد، ورقة بعيشة مقدمة للمشاكرة في ملتقى دولي.
2. دليلة بركان، سي طايف شيراز، حاضنات الأعمال كأدة فعالة لدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى وطني حول استراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 2012.
3. سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر للتمويل أسر المنتجة، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الاسلامية 2013 جامعة صفاقص تونس.

4. سليمان ناصر، عواطف محسن، تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة لصيغة القرض الحسن، بحث مقدم الى المؤتمر العالمي حول تطوير نظام مالي اسلامي.
5. سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الاسلامية، ملتقى الدولي الأول، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير أيام 23-24 فيفري 2014.
6. سهام شهاني، طارق محمول، تقييم برامج دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة الجزائرية أيام 15-16 نوفمبر 2011، ملتقى حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة.
7. عبد اللاوي مفيد وأخرون، الاجراءات لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووقعها في الجزائر، ملتقى وطني حول واقع وأفتاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر جامعة الوادي 2013.
8. عبد اللطيف عامر، ياسين حريزي، تحديات التمويلات الأصغر بين التقليدي والاسلامي محاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة بين الجزائر وبنغلاديش، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الاسلامية جامعة صفاقص تونس 2013.

منشورات

1. اصلاح حسن العوض، ادارة التمويل الاصغر، منشورات بنك سودان المركزي وحدة التمويل الاصغر 2008.
2. جوديت براندیسما ورفيقة شوالي ،انجاح التمويل بالغ الصغر في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، منشورات مكتب شؤون الشرق الوسط و شمال افريقيا بالبنك الدولي.
3. جوديت براندیسما ورفيقة شوالي، انجاح التمويل بالغ الصغر في منطقة الشرق الاوسط و شمال افريقيا بالبنك الدولي 1998.
4. محمد الهادي مباركي، المؤسسة المصغرة ودورها في التنمية في التنمية، ملتقى حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية جامعة الأغواط يومي 8-9 أفريل 2002.

قائمة المراجع

مجلات وبحوث علمية

1. رقية حساني، أفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، بحوث، أوراق عمل، الدورة الدولية المنعقدة بجامعة سطيف خلال فترة 25-28 مارس 2003.
2. الشريف بقة، وأخرون، تحليل وتقييم تجربة المؤسسات المصغرة في الجزائر بحوث، أوراق عمل الدورة الدولية بجامعة سطيف.
3. شريف ريحان، ريم بونوالة، حضنات الاعمال كألية لمرافقة المؤسسات الصغيرة، نموذج مقترح في مجال التكنولوجيا جامعة عنابة.
4. شريف غياط/ محمد بوقمقوم، حاضنات الأعمال التكنولوجية ودورها في تطوير الإبداع والإبتكار بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، العدد السادس 2009.
5. شريف غياط/ محمد بوقمقوم، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 24 – العدد الأول 2008.
6. لطفي عبد الوهاب، اساسيات التمويل الاصغر، دورة تدريبية مصر،2013.
7. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، موجز الجهات المانحة، رقم 11، مارس 2003.
8. محمد الفاتح العتبي، التمويل الأصغر لمحات وإضاءات، محاضرة مقدمة بمنتدى المجلس الأعلى للتخطيط، ولاية الخرطوم (22مارس 2012).
9. مركوا اليا، التمويل متناهي الصغر، حالات دراسية من المنطقة العربية الكلية، الادارة، جامعة تورينو –إيطاليا- 2006.

الملاحق

الملاحق	
رقم الملحق	الملحق
01	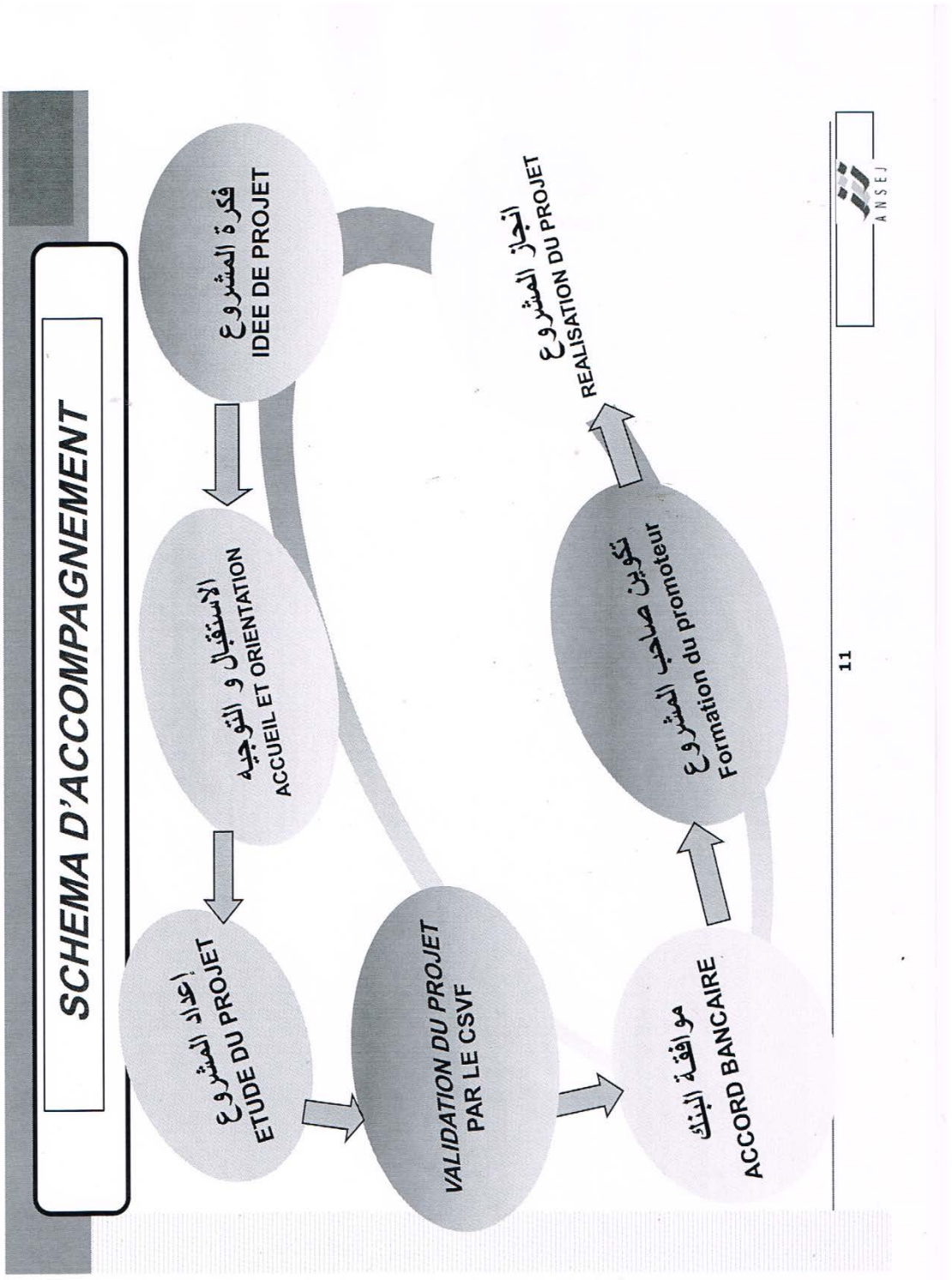

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

إنشاء مؤسسة
بالتمويل الثنائي

www.ansej.org.dz

التركيبة المالية

في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة المالية من:

1 -المساهمة الشخصية للشباب أصحاب المشاريع التي تتباين حسب مستوى الاستثمار.

2 -قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، يتباين حسب مستوى الاستثمار.

الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	%29	%71

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة أنساج)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	%28	%72

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

*الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات والحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

*تطبيق معدل مخفض نسبته 5 % من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

*الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتسابات العقارية.

*الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

01

ب- في مرحلة استغلال المشروع

(لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط أو ست (06) سنوات للمناطق الخاصة).

*الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات, الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاط المهني.

*تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

*عند نهاية فترة الإعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـــ:

- **70 % خلال السنة الأولى من الضرائب**
- **50 % خلال السنة الثانية من الضرائب**
- **25 % خلال السنة الثالثة من الضرائب**

* الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات
* الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

08 شارع أرزقي بن بوزيد
العناصر – الجزائر
الهاتف : 021 .67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74

02

Ministère du Travail de L'Emploi et de la Sécurité Sociale
Agence Nationale de Soutien à L'Emploi des Jeunes

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

Création d'entreprise avec financement

MIXTE

www.ansej.org.dz

Le montage financier

Le montage financier dans la formule de financement mixte est constitué de :

1 - L'apport personnel des jeunes promoteurs qui varie selon le niveau de l'investissement.

2 - Le crédit sans intérêt de l'ANSEJ, qui varie selon le niveau de l'investissement.

Structure financière du financement mixte

Niveu 1

Montant de l'investissement	Prêt non rémunéré (ANSEJ)	Apport personnel
Jusqu'à 5.000.000DA	% 29	71 %

Niveu 2

Montant de l'investissement	Prêt non rémunéré (ANSEJ)	Apport personnel
De 5.000.001 DA à 10.000.000 DA	% 28	72 %

Avantages fiscaux

La micro-entreprise bénéficie des avantages fiscaux suivants :

a. Phase réalisation :

Franchise de la TVA pour l'acquisition de biens d'équipement et de services entrant directement dans la réalisation de l'investissement.

-Application du taux réduit de 5% en matière de droits de douane pour les biens d'équipement importés entrant directement dans la réalisation de l'investissement.

01

- Exemption du droit de mutation à titre onéreux su les acquisitions immobilières.

-Exonération des droits d'enregistrement sur les acte constitutifs des micro- entreprises.

b. Phase exploitation

(Pour une période de trois (03) ans à partir du démarrage de l'activité ou six (06) ans pour les zones spécifiques).

- Exonération totale de l'IBS, de l'IRG et de la TAP
- Prorogation de deux (02) années de la période d'exonération lorsque le promoteur s'engage à recruter au moins trois (03) employés pour une durée indéterminée.
- A la fin de la période d'exonération, la micro entrepris bénéficie d'un abattement fiscal de :

- **70 % durant la première année d'imposition**
- **50 % durant la deuxième année d'imposition**
- **25 % durant la troisième année d'imposition**

- Exonération de la taxe foncière sur les constructions et additions de constructions.
- Exonération de la caution de bonne exécution pou les artisans et les petites entreprises lorsqu'ils interviennent dans la restauration des biens culturels.

Siége sociale : 08 , Rue Arezki Benbouzid
El Annassers- Alger
Tel : 021 .67.82.35/021.67.82.36
Fax : 021.67.56.51/021.67.75.74

02

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

إنشاء مؤسسة
بالتمويل الثلاثي

www.ansej.org.dz

التركيبة المالية

التمويل الثلاثي يلتزم فيه كل من صاحب المشروع و البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. هذا النوع من التمويل يتشكل من:

1 –المساهمة الشخصية للشباب أصحاب المشاريع.
2 –قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
3 –قرض بنكي تخفض فوائده بنسبة 100% و يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح اياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة انساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000 دج	% 29	%1	%70

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة انساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج الى 10.000.000 دج	% 28	% 2	% 70

تخفيض نسب الفوائد البنكية

تخفض نسبة فائدة القرض البنكي بـــــ 100 % بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0 %).

الإعانات المالية

ثلاثة قروض أخرى بدون فائدة تمنح للشباب أصحاب المشاريع:
قرض بدون فائدة لاقتناء ورشات متنقلة= 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
قرض بدون فائدة للكراء= 500.000 دج.
قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للجامعيين (أطباء، محامون...) لإنشاء مكاتب جماعية.

01

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

*الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات و الحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

*تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

*الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتسابات العقارية.

*الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

ب-في مرحلة استغلال المشروع

(لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط أو ست (06) سنوات للمناطق الخاصة).

*الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات, الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاط المهني.

*تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

*عند نهاية فترة الإعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـــ:

- **70% خلال السنة الأولى من الضرائب**
- **50% خلال السنة الثانية من الضرائب**
- **25% خلال السنة الثالثة من الضرائب**

– الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات.
– الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

08 شارع أرزقي بن بوزيد
العناصر – الجزائر
الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74

02

Ministère du Travail de L'Emploi et de la Sécurité Sociale
Agence Nationale de Soutien à L'Emploi des Jeunes

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

Création d'entreprise avec financement TRIANGULAIRE

www.ansej.org.dz

Le financement triangulaire

Le financement triangulaire est un financement dit (tripartite) qui engage le promoteur la banque et l'ANSEJ ce type de financement est constitué comme suit :

1 - L'apport personnel des jeunes promoteurs.
2 - Le prêt non rémunéré de l'ANSEJ (PNR).
3 - Le crédit bancaire dont les intérêts sont bonifiés à 100% et qui est garanti par le Fonds de Caution Mutuelle de Garantie Risques/ Crédits Jeunes Promoteurs.

La structure financière du financement triangulaire

Niveu 1

Montant de l'investissement	Prêt non rémunéré (ANSEJ)	Apport personnel	Crédit bancaire
Jusqu'à 5.000.000DA	% 29	1 %	70 %

Niveu 2

Montant de l'investissement	Prêt non rémunéré (ANSEJ)	Apport personnel	Crédit bancaire
De 5.000.001 DA à 10.000.000 DA	% 28	2 %	70 %

La bonification des taux d'intérêts

La bonification du taux d'intérêt du crédit bancaire est de 100% pour tous les secteurs d'activités (taux d'intérêt 0%).

Aides financières

Trois autres PNR supplémentaires sont accordés aux jeunes promoteurs:

- **PNR véhicule-atelier** =500.000 DA pour les diplomés de la formation professionnelle
- **PNR aide au loyer**= 500.000 DA
- **PNR cabinet groupé** jusqu'à 1000.000 DA d'aide au loyer pour les universitaires (médecins, avocats...) pour la création de cabinets groupés

01

Avantages fiscaux

La micro-entreprise bénéficie des avantages fiscau suivants :

a. Phase réalisation

-Franchise de la TVA pour l'acquisition de biens d'équipe ment et de services entrant directement dans la réalisatio de l'investissement.
-Application du taux réduit de 5% en matière de droits d douane pour les biens d'équipement importés entrant directement dans la réalisation de l'investissement.
-Exemption du droit de mutation à titre onéreux sur les acquisitions immobilières.
-Exonération des droits d'enregistrement sur les actes constitutifs des micro- entreprises.

b. Phase exploitation

(Pour une période de trois (03) ans à partir du démarra de l'activité ou six (06) ans pour les zones spécifiques).
- Exonération totale de l'IBS, de l'IRG et de la TAP.
- Prorogation de deux (02) années de la période d'exonér tion lorsque le promoteur s'engage à recruter au moins tro (03) employés pour une durée indéterminée.
- A la fin de la période d'exonération, la micro entrepri bénéficie d'un abattement fiscal de :

- **70 % durant la première année d'imposition**
- **50 % durant la deuxième année d'imposition**
- **25 % durant la troisième année d'imposition**

- Exonération de la taxe foncière sur les constructions additions de constructions.
- Exonération de la caution de bonne exécution pour l artisans et micro- entreprises lorsqu'ils interviennent dans restauration des biens culturels.

Siége sociale : 08 , Rue Arezki Benbouzid
El Annassers- Alger
Tel : 021 .67.82.35/021.67.82.36
Fax : 021.67.56.51/021.67.75.74

02

06

ANSEJ
ANTENNE DE MILA

SITUATION DES DOSSIERS DEPUIS 1998 AU 31/10/2014

ANNEE	NOMBRE DES DOSSIERS FINANCES	NOMBRE D'EMPLOI
2010	528	1427
2011	740	1587
2012	2115	3502
2013	1186	2604
2014	158	1329
TOTAL	4727	10449

07

ANSEJ
ANTENNE MILA

M/E FINANCES ANNEE 2013

Secteur D'activité	Nbr projet	Nbr emploi
Service	574	1044
Transport	119	195
Agriculture	189	530
BTPH	57	210
Profession libirale	47	95
Industrie	151	430
Artisanat	49	100
TOTAL	**1186**	**2604**

M/E FINANCES ANNEE 2014 ARRETE 31/10/2014

Secteur D'activité	Nbr projet	Nbr emploi
Service	313	488
Transport	9	11
Agriculture	165	299
BTPH	46	82
Profession libirale	49	78
Industrie	126	284
Artisanat	50	87
TOTAL	**758**	**1329**